

جامعة الأزهر
حولية كلية اللغة العربية
بنين بجرجا

شروط صحة القراءات
وأثرها في الاستدلال النحوي

الدكتور

هاني محمد عبد الرازق القزاز

مدرس اللغويات بكلية الدراسات الإسلامية والعربية
للبنات بالمنصورة

العدد السادس عشر

للعام ١٤٣٣هـ / ٢٠١٢م

الجزء الثالث

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية

٢٠١٢ / ٦٩٤٠م

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وصلى الله وسلم وبارك على حبيبه وصحبه أجمعين ، وعلى
التابعين ، ومن تبعهم بإحسان إلى اليوم ، ثم أما بعد . . .
فإن مما يتقرب به المسلم إلى ربه خدمة كتابه بدرسه وتدريسه ، والبحث
في غرائب حكمه ، وبديع نظمه ، ومعرفة محكمه ومتشابهه .

والبحث في القراءات القرآنية من الأمور التي يرجو المسلم ثوابها ، وقد
كانت وما زالت قبلة الباحثين يوجهونها على تصاريف العربية على أي وجه
كانت ، ومع ذلك وجدنا من علمائنا من ينكر القراءة ويتهمها باللحن ، أو يتهم
القارئ بها ، فصار لدينا فريقان ، فريق لا يجد حرجاً في رد القراءة على اعتبار
أنها ليست قرآناً يتلى ، وإنما هي وجه من وجوه الأداء للقرآن الحكيم ، وهذه
الوجوه قد يدخل صاحبها الوهم ، أو يعتريه النسيان ، أو تشتبه عليه الأحكام ،
وربما يكون القارئ بها ممن ينطق على لهجته .

ولدينا فريق آخر يسارع إلى تصويب كل قراءة وردت ، ويرد مشكلها إلى
متواترها ، ومتشابهها إلى محكمها .

وفي العصر الحديث وجدنا من يسارع إلى اتهام النحويين بجرأتهم على نقد
القراءات القرآنية ، وعدم التأدب مع القرآن الكريم وقراءته ، ويعقد لذلك صراعاً
بين النحويين والقراء^(١) وآخر يدافع عن القرآن ضد النحويين^(٢) .

هذا مع أن النحويين من هذا الصراع براء ، وهذا الهجوم محض افتراء ،
فهم آخر المشاركون في نقد القراءات ، وهم لم يضعوا لصحة القراءات القرآنية
شروطاً ، ولا شروطاً ، حتى الشرط اللصيق بهم شرط صحة العربية لم يضعه
النحويون ، وإنما وضع علماء القراءات الشروط ، وأوجبوا على من يتعرض

(١) كما فعل الدكتور علم الدين الجندي في سلسلة مقالاته السبعة في مجلة اللغة العربية
بالقاهرة ، وهي سبع حلقات في أعداد متتالية بمجلة المجمع القاهري وهي الصراع بين القراء
والنحاة (١-٧) المجلة ج ٣٣ - ٣٩ ص ١٣٥ و ١٣ و ١٢٨ و ٢٠٦ و ١٠٩ و ٩٠ و ٩٧ .
(٢) كما فعل الدكتور مكي الأنصاري في كتابه (الدفاع عن القراء ضد النحويين والمستشرقين) ،
والكتاب توزيع دار المعارف بمصر ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ .

لقراءات القرآن مراعاة هذه الشروط تمييزاً للقراءة الصحيحة من غيرها ، كما يقول الأنباري " والبصريون يذهبون إلى وهي هذه القراءة وَوَهْمُ الْقَارِئِ ؛ إذ لو كانت صحيحة ، لكان ذلك من أفصح الكلام ، وفي وقوع الإجماع على خلافه دليل على وهي القراءة" (٣) .

ومن القراء من يجري عليه الوهم باعتراف علماء القراءات أنفسهم ، ومنهم من يختلط ، ومنهم من ينسى .

وهذه الشروط التي وضعها العلماء أصابها بعض الخلاف ، وبقدر هذا الخلاف كان الاختلاف ، فقد وضعوا لصحة القراءة شرط موافقة الرسم العثماني ، واعتبروا ما خالفه شاذاً حتى وإن صح سنده أو تواتر إلينا عن طريق الصدوق العدول ، فحكموا على ما خالف رسم المصحف الإمام بالشذوذ ، فماذا يقال حينها فيما قرئ من القراءات من الحروف السبع التي بها نزل القرآن بحضرة الرسول ﷺ وصحبه الكرام وهي ليست في مصحف عثمان ﷺ ؟

لذا وجدنا بعض العلماء لم يرتض هذا الشرط .

أيضاً شرط علماء القراءات لصحة القراءة شرط التواتر ، وبعضهم خالف ، واكتفى عوضاً عن التواتر بصحة السند ، واتهم من شرط التواتر بجهله بحقيقة التواتر ، وأن بعضه لم يقع في القرآن البتة ، وإنما المعتبر عندهم صحة السند ، وصحة السند تقتضي أن رواية الآحاد الثقة تقبل ، لكنها وحدها لا تكفي ، بل لا بد مع صحة السند من موافقة الرسم العثماني وموافقة العربية ، وهذا الشروط مجتمعة دليل صحة ، والخلل في أحدها يقتضي خطأ القراءة .

أما من شرط التواتر وقال بوقوعه في القرآن فاكتفى به ، وجعل الشرط واحداً وهو التواتر ، أما موافقة الرسم العثماني ، وموافقة العربية ، فليست شروطاً ، وإنما هي نتائج ؛ إذ كل ما ثبت تواتره ، لا بد أن يوافق ضرورة الرسم العثماني ، والعربية بأي وجه كانت ، كما يقول الجعبري : "الشرط واحد ، وهو

صحة النقل ، ويلزم الآخران ، فمن أحكم معرفة حال النقلة وأمعن في العربية وأتقن الرسم انحلت له هذه الشبهة ^(٤) .

أيضا شرط العلماء لصحة القراءة موافقة العربية ، فأى موافقة أرادوا ؟ هل موافقة أي وجه كان ، قريب أو بعيد ، متفق عليه أو مختلف فيه .

أو لا بد من موافقة وجه من العربية قوي يتلاءم مع جلال القرآن وكماله ؛ لأن القرآن لا يحمل على الشاذ ولا الضعيف ، وكل ما في القرآن وكذا قراءاته هي من الأفصح ، أو من الفصيح ، لذا كان الحمل على اللحن أو الوهم أولى عندهم من الحمل على الوجه الضعيف أو الشاذ .

يقول القرطبي : " " وَقُلْنَا : مَا ثَبَتَ بِالاسْتِفَاضَةِ أَوْ التَّوَاتُرِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَهُ فَلَا بُدَّ مِنْ جَوَازِهِ ، وَلَمَّا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ : إِنَّهُ لَحْنٌ ، وَلَعَلَّ مُرَادَ مَنْ صَارَ إِلَى التَّخَطُّبَةِ أَنْ غَيَّرَهُ أَفْصَحَ مِنْهُ ، وَإِنْ كَانَ هُوَ فَصِيحًا " ^(٥) .

فهم إن ردوا القراءة ردها تنزيهاً ، لا تشهياً من عند أنفسهم ، وهم بذلك يتقربون إلى الله ، لا كما صورهم البعض في حملته للدفاع عن القرآن ضد النحويين ، في الصراع الدائر بين النحويين والقراء .

أي صراع دار ؟ وأي دفاع كان ؟ والنحويون فقط شاركوا في نقد القراءات ، فقد شاركهم علماء القراءات في ردها ، رد ابن مجاهد صاحب السبعة بعض القراءات لمخالفتها وجه نحوي عنده ، واتهم في بداية تنظيره لكتابه السبعة بأن بعض القراء يجري عليه الوهم والنسيان والخطأ .

وكره بعض الفقهاء قراءات كرهها بعض النحاة ، كره الإمام أحمد بن حنبل قراءة حمزة ^(٦) ، وكذا كرهها أبو بكر بن عيَّاش ، ويزيد بن هارون ^(٧) . فلما كرهها المبرد عقدوا صراعا بين النحويين والقراء ، ودافعوا عن القراء ضد النحويين .

(٤) الإتيان ٢ / ٤٩٩ .

(٥) تفسير القرطبي ١٤ / ٣٥٩ .

(٦) انظر : المغني لابن قدامة (١ / ٣٥٤) .

(٧) انظر : تهذيب التهذيب (٣ / ٢٧) .

لم يضع النحويون شروط صحة القراءة ، وإنما طبقوها تطبيقاً أميناً ، إذ كانت هذه الشروط عند النحويين وغيرهم مسباراً يختبرون به صحة القراءة ، ثم إن الخلاف بينهم كان كالخلاف عند غيرهم .

اختلفوا من قبل في شرط صحة التواتر ، فاختلف النحويون مثلهم . واختلفوا في موافقة العربية على أي طريقة تكون ، فاختلف النحويون مثلهم ، والنحويون لا تعيهم حيلة في تخريج كلام الناس ، وقد قالوا : أنحى الناس من لم يلحن أحداً ، لكن النحويين لا يجترئون على مثل هذا في القرآن الكريم وقراءته ، حاشاه أن يكون مثل كلام الناس ، فالحكم بخطأ القارئ أهون من حمل القرآن أو قراءته على الشاذ أو الضعيف الذي يجوز في كلام الناس ، لكنه أبداً لا يجوز في كلام الله .

لذا كان هذا البحث في أثر شروط صحة القراءة على الحكم النحوي ، لتجلية الخلاف الواقع في هذه الشروط ، وبيان أثر هذا الخلاف في انقسام العلماء إلى منكر لصحة بعض القراءات ، وبعض آخر يقبل كل ما ورد ويجهد نفسه وعقله في رد ما ظاهره الخطأ إلى الصواب .

وإني لأرجو أن يكون الفريقان ممن أراد الثواب ، فعرض لبعضهم الصواب ، وجانب بعضاً الصواب .

أسأل الله الثواب والصواب ، وأن يقينا سوء العذاب .

هاني محمد عبد الرازق القرزاق

مدرس اللغويات بكلية الدراسات الإسلامية والعربية

للبنات بالمنصورة

مدخل

انتشر الخلاف في القراءات القرآنية بين الصحابة ؓ حتى كادت قلوبهم تختلف من أجل ذلك^(٨). فدفَع هذا عثمان ؓ إلى نسخ مصحفه الإمام يجتمع عليه المسلمون كافة ، ثم نفى وألغى سائر الأحرف إلا واحداً منها على ما يراه بعض الباحثين الذين ذهبوا إلى أن تلكم المصاحف لم تشتمل إلا على حرف واحد من الحروف السبعة ، بخلاف مصحف أبي بكر ؓ الذي كان محتويًا على جميع الأحرف السبعة على ما تحرر من كلام الطبري والمهدوي ومكي والشاطبي وابن تيمية وغيرهم .

"وَلَدَا قَالَ الْبَاقِلَانِيُّ : لَمْ يَقْصِدْ عُثْمَانُ قَصْدَ أَبِي بَكْرٍ فِي نَفْسِ الْقِرَاءَةِ ، وَإِنَّمَا قَصَدَ جَمْعَهُمْ عَلَى الْقِرَاءَةِ الْعَامَّةِ الْمَعْرُوفَةِ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَالْغَاءَ مَا لَيْسَ كَذَلِكَ ، وَأَخَذَهُمْ بِمُصْحَفٍ لَنَا تَقْدِيمَ فِيهِ وَلَنَا تَأْخِيرَ إِلَى آخِرِ مَا ذَكَرَهُ . وَالْحَاصِلُ أَنَّ هَذَا الْمَقْدَارَ عَلَى هَذَا الْمُنْوَالِ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ الْمُتَعَالِ بِالْوَجْهِ الْمُتَوَاتِرِ الَّذِي أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْمَقَالِ ، فَمَنْ زَادَ أَوْ نَقَصَ مِنْهُ شَيْئًا كَفَرَ فِي الْحَالِ"^(٩)

ثم كثر الاختلاف أيضا فيما يحتمله الرسم وقرأ أهل البدع والأهواء بما لا يحل لأحد المسلمين تلاوته ، فوضعوه من عند أنفسهم وفاقا لبدعتهم كما قال من المعتزلة : "وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا" [النساء : ١٦٤] بنصب الهاء ، ومن الرافضة : "وَمَا كُنْتَ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا" [الكهف : ٥١] بفتح اللام يعنون أبا بكر وعمر ؓ .

وممن ذهب هذا المذهب ابن التين حيث قال : « . . . وجمع عثمان كان لما كثر الاختلاف في وجوه القراءة حتى قرأوه بلغاتهم على اتساع اللغات ، فأدى ذلك بعضهم إلى تخطئة بعض ، فخشى من تفاقم الأمر في ذلك ، فنسخ تلك الصحف في مصحف واحد مرتبا لسوره ، واقتصر من سائر اللغات على لغة قريش محتجا بأنه نزل بلغتهم ، وإن كان قد وسع في قراءته بلغة غيرهم رفعا

(٨) انظر : الأحرف السبعة للقرآن (ص : ٥٥) .

(٩) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٤/ ١٥٢٢)

للحرج والمشقة في ابتداء الأمر ، فرأى أن الحاجة إلي ذلك قد انتهت ، فاقصر علي لغة واحدة»^(١٠) .

إذن الخلاف في القراءات القرآنية كان قديماً ، وسارع عثمان ؓ وعمل على القضاء على أسباب الخلاف ، لكن صنعه هذا مهد بعد ذلك لنشوء الشذوذ في القراءات القرآنية التي ستكون في مرحلة قريبة جداً هي القراءات التي خالفت المصحف الإمام ، حتى لو ثبت صحة سندها ، وحتى لو كانت في مصحف أبي بكر ؓ أو فيما جمعه ، وسيكون الرسم العثماني هو الشرط الوحيد المعتمد لقبول القراءات الذي يتضمن بالتبعية صحة السند ، لكن لحرف واحد فقط ارتضاه عثمان ؓ .

نعم لم ينف عثمان ؓ عن غير مصحفه الإمام صفة القرآنية ، لكنه أراد جمع الناس على حرف واحد من الأحرف السبعة ، نبذاً للفرقة واجتناباً للخلاف ؛ لأن العلم بهذه الأحرف السبعة لم يكن "أمر إيجاب وفرض ، وإنما كان أمر إباحة ورخصة"^(١١) . على ما يقول الطبري .

ويتبادر سؤال ، وهو : على أي أساس جمع عثمان ؓ مصحفه الإمام ، وكيف اختار الحرف الذي جمع الناس عليه ، وهل كان لطريقة الجمع أثر بعد ذلك في وضع شروط أخرى لقبول القراءات القرآنية غير التي في مصحف عثمان ؓ ؟ يبدو أن ثمة أمور حرص عليها عثمان ؓ

وهي ١- - ألا يعتبروا الحرف صحيحاً إلا إذا تواتر بقراءة الجمع الغفير من الصحابة عن النبي ﷺ ، حتى إنهم كانوا يتوقفون لسماع لفظها من الشخص الذي سمعها من رسول الله ﷺ مباشرة .

أخرج ابن اشتهة عن أبي قلابة قال : «فكانوا إذا اختلفوا و تدارؤوا في أي آية قالوا : هذه أقرأها رسول الله ﷺ فلانا-فيرسل إليه و هو علي رأس ثلاث-أي

(١٠) انظر : الإتيان في علوم القرآن للسيوطي (٢/ ٣٩١) ، وراجع: الأحرف السبعة والقراءات

القرآنية ، محمد يعقوبي خبيزة ، مجلة دار الحديث الحسنية، عدد: ٧ ، (ص: ٩) .

(١١) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (١/ ٦٤) وراجع : الانتصار للقرآن (ص: ٦٥).

ليال ، كناية علي بعد المسافة-فيقال له : كيف أقرأك رسول الله ﷺ آية كذا و كذا فيقول : كذا و كذا فيكتبونها وقد تركوا لذلك مكانا ... »^(١٢) .

٢ - عندما يتواتر وجه من الوجوه الراجعة إلي اختلاف اللهجات فقط ، ويتواتر وجه آخر في اللفظ نفسه ، ويقع الخلاف بين لجنة الأربعة-فإنهم يكتبونه بلغة قریش لأنه بها أنزل ، ولأن التواتر متوافر فيها أكثر .

أخرج الترمذي^(١٣) عن ابن شهاب قال : « . . . واختالفوا يومئذ في (التابوت)^(١٤) فقال زيد بن ثابت (التابوه) ، وقال ابن الزبير وسعيد بن العاص . . (التابوت) فرجع اختلافهم إلي عثمان فقال : اكتبوه (التابوت) فإنه بلسان قریش .

٣ - اللفظ الذي يختلف فيه وجوه القراءات ، وتتواتر كلها ، ولا يمكن رسمه في الخط محتملا لتلك الوجوه كلها فإنهم يكتبونه برسم يوافق بعض الوجوه في مصحف ثم يكتبونه برسم آخر يوافق بعض الوجوه الأخرى في مصحف آخر ، نحو : (وصي) و (أوصي)^(١٥) .

ومن هنا نشأت الشروط التي وضعت بعد ، ويبدو أنها شروط وضعت للمصحف الإمام خاصة ؛ ولم توضع للأحرف السبعة كافة ؛ لأن العناية لم تنصرف إلا للمصحف الإمام ، ومن ثم كان ما وافقها صحيحاً ، وما خالفها فهو عند بعضهم غير صحيح .

وبذلك انقسمت القراءات إلى صحيحة وشاذة ، ما وافق منها مصحف عثمان ﷺ فهو صحيح ، وما خالفه فهو شاذ .

(١٢) الاتقان في علوم القرآن للسيوطي (٢/ ٣٨٩) .

(١٣) انظر : سنن الترمذي ت بشار (٥/ ١٣٦) .

(١٤) من قوله تعالى ان آية ملكه أن ياتيكم التابوت فيه سكينه من ربكم البقرة ٢٤٨ أو من قوله تعالى : « . . . ان اقدفيه في التابوت فاقدفيه في اليم فليلقه اليم بالساحل » طه : ٣٩ إذهما الأيتان اللتان وردت فيها كلمة التابوت في القرآن كله .

(١٥) الأحرف السبعة والقراءات القرآنية ، مجلة دار الحديث الحسنية، عدد: ٧، (ص: ١١) .

تاريخ القراءات الشاذة

مروصف القراءات بأنها شاذة بأربعة مراحل المرحلة الأولى

بدأت في عهد عثمان بن عفان ؓ عندما نسخ المصاحف وأرسل بها إلى الأمصار ، ففي هذه المرحلة حدث التفريق بين القراءات المعتمدة والقراءات الشاذة^(١٦) إذ كان الصحابة يقرؤون بما خالف رسم المصحف العثماني قبل كتابته والإجماع عليه والقراءة في ذلك الزمان لم تكن تنسب إلى أشخاص بأعيانهم ، ولم تكن معدودة بعدد معين ، بل كل قراءة صح نقلها ووافقت المصحف يقرأ بها .

وقد صرح ابن تيمية بأن القراءة الشاذة هي القراءة الخارجة عن رسم المصحف العثماني^(١٧) .

ولعل في كلام أبي منصور الأزهري ما يعبر عن ذلك قال : " من قرأ بحرف شاذ يخالف المصحف ، وخالف بذلك جمهور القراءة المعروفين فهو غير مصيب" وهذا مذهب الراسخين في علم القراءات قديماً وحديثاً ، وإلى هذا أوما أبو العباس النحوي وأبو بكر الأنباري في كتاب ألفه في إتباع ما في المصحف الإمام ، وافقه على ذلك أبو بكر بن مجاهد مقرئ أهل العراق وغيره من الأئمة المتقنين ، ولا يجوز عندي غير ما قالوا^(١٨) .

وكرر هذا الحكم ابن الجزري ، فقال : 'فثبت من ذلك أن القراءة الشاذة ولو كانت صحيحة في نفس الأمر فإنها مما كان أذن في قراءته ، ولم يتحقق إنزاله ، وأن الناس كانوا مخيرين فيها في الصدر الأول ، ثم أجمعت الأمة على تركها

(١٦) ينظر : القراءات القرآنية ، تاريخ وتعريف ، ص : ٢٣ .

(١٧) الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٤/ ٤١٨) .

(١٨) تهذيب اللغة تهذيب اللغة - م م (٥/ ١٤) .

للمصلحة ، وليس في ذلك خطر ولا إشكال ؛ لأن الأمة معصومة من أن تجتمع على خطأ^(١٩) .

وظل المقصود بالقراءات الشاذة هي المخالفة لرسم المصحف العثماني فترة من الزمن .

وهذا الصنيع من عثمان ؓ فيه شبهة أنه أسقط شيئاً من القراءات الثابتة عن النبي ﷺ ؛ لحمله الناس على مصحف واحد ، وأنه فعل بهذا ما لم يفعله الرسول ﷺ مع أن الخلاف وُجد على عهدہ ﷺ ولم يأمر الناس بمصحف واحد ، أو بحرف واحد .

وفيه شبهة أخرى وهي أن القراءات التي اعتبرت شاذة ؛ لأنها خالفت مصحف عثمان ؓ هي في الحقيقة من الحروف السبعة التي قال عنها النبي ﷺ كلها كافٍ شافٍ^(٢٠) .

ولهذا اعترض أبو حيان على وصف القراءات التي خرجت عن المصحف الإمام بالشذوذ ، وإلا كان "عالم من الصحابة والناس من بعدهم إلى زماننا قد ارتكبوا محرماً ، فيسقط بذلك الاحتجاج بخبر من يرتكب المحرم دائماً ، وهم نقلة الشريعة ، فيسقط ما نقلوه ، فيفسد على قول هؤلاء نظام الإسلام والعياذ بالله تعالى من ذلك قال : ويلزم أيضاً أن الذين قرءوا بالشواذ لم يصلوا قط ؛ لأن الواجب لا يتأدى بفعل المحرم قال : وقد كان قاضي القضاة أبو الفتح محمد بن علي يعني ابن دقيق العيد . يستشكل هذه المسألة ، ويستصعب الكلام فيها ، وكان يقول ؛ هذه الشواذ نقلت نقل آحاد عن رسول الله ﷺ فيعلم ضرورة أن رسول الله ﷺ قرأ بشاذ منها ، وإن لم يعين ، كما أن حاتماً نقلت عنه أخبار في الجود ، كلها آحاد ولكن حصل من مجموعها الحكم بسخائه وإن لم يتعين ما

(١٩) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص : ٢٤) .

(٢٠) انظر : الانتصار للقرآن للباقلاني (١/ ٣٥٧) ، والبرهان في علوم القرآن (١/ ٣٤٣) ، وجمال القراء (ص : ٦٦٩) .

تسخى به ، وإذا كان كذلك فقد تواترت قراءة رسول الله ﷺ بالشاذ ، وإن لم يتعين بالشخص فكيف يسمى شاذاً ، والشاذ لا يكون متواتراً ؟ " (٢١) .

وسينبني على موقف أبي حيان هذا ومفهومه عن الشذوذ في القراءات دفاعه الكبير عنها ، وسيبرر هذا أيضاً موقفه من الاختيار بين القراءات القرآنية ، على ما سيتضح لاحقاً ، كما أنه سيرفض تقسيم ابن مجاهد للقراءات إلى متواترة وشاذة بحسب عدد من يقرؤون بها .

وصنيع عثمان ؓ بجمع الناس على مصحف واحد ليس فيه جميع الأحرف السبعة جعل فريقاً من العلماء يستبعد ما خالف الرسم العثماني ويحرم القراءة به ، والصلاة خلف من يقرأ به ، احتجاجاً بصنيع عثمان ؓ ، فكما استبعد عثمان بعض الأحرف السبعة ، وجب عندهم أن يستبعد ما استبعده ، وأن يكتفى بما جمع الناس عليه . ، قال ابن حجر : "وقال البغوي في شرح السنة : المصحف الذي استقر عليه الأمر هو آخر العروضات على رسول الله ﷺ فأمر عثمان بنسخه في المصاحف وجمع الناس عليه ، وأذهب ما سوى ذلك قطعاً لمادة الخلاف ، فصار ما يخالف خط المصحف في حكم المنسوخ والمرفوع كسائر ما نسخ ورفع ؛ فليس لأحد أن يعدو في اللفظ إلى ما هو خارج عن الرسم " (٢٢) .

وقال البغوي أيضاً : "فأما القراءة باللغات المختلفة ، فما يوافق الخط والكتاب ، فالفسحة فيها باقية ، والتوسعة قائمة بعد ثبوتها وصحتها بنقل العدول عن الرسول ﷺ على ما قرأ به القراء المعروفون بالنقل الصحيح عن الصحابة ؓ" (٢٣) .

لكن فريقاً آخر رأى صنيع عثمان ؓ مجرد محاولة لنبذ الفرقة والخلاف ، ولم يقصد نفي بقية الأحرف السبعة ، أو استبعادها إلى أبد ، وكل الأحرف السبعة عندهم كما قال الرسول ﷺ كافٍ شافٍ .

(٢١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص : ٢٢) .

(٢٢) (فتح الباري (٣٠/٩) .

(٢٣) شرح السنة للبغوي (٤ / ٥١١) .

على ما قاله الداني : " لم يُسقط شيئاً من القراءات الثابتة عن الرسول ﷺ ولا منع منها ولا حظر القراءة بها ؛ إذ ليس إليه ولا إلى غيره أن يمنع ما أباحه الله تعالى وأطلقه وحكم بصوابه وحكم الرسول ﷺ للقارئ به أنه محسن مجمل في قراءته ، وأن القراء السبعة ونظائرهم من الأئمة متبعون في جميع قراءاتهم الثابتة عنهم التي لا شذوذ فيها ، وأن ما عدا ذلك مقطوع على إبطاله وفساده وممنوع من إطلاقه والقراءة به" (٢٤) .

المرحلة الثانية

وتبدأ هذه المرحلة بتأليف ابن مجاهد لـ السبعة في القراءات ، وكان سببه أن الرواة من الأمة من القراء كانوا في العصر الثاني والثالث كثيراً في العدد كثيرين في الاختلاف ، فأراد الناس في العصر الرابع أن يقتصروا من القراءات التي توافق المصحف على ما يسهل حفظه وتنضبط القراءة به ، فنظروا إلى إمام مشهور بالثقة والأمانة وحسن الدين وكمال العلم وقد طال عمره ، واشتهر أمره ، وأجمع أهل عصره على عدالته فيما نقل ، وثقته فيما قرأ وروى ، وعلمه بما يقرأ ، فلم تخرج قراءته عن خط مصحفهم المنسوب إليهم ، فأفردوا من كل مصر وجه إليه عثمان مصحفاً ، وإماماً هذه صفته ، وقراءته على مصحف ذلك المصر (٢٥) .

يذكر لنا ابن مجاهد أن القراء وبالتالي القراءات وصلت في عصره إلى مستوى ينبغي التوقف عنده ؛ إذ وجد أن من حملة القرآن المعرب العالم بوجوه الأعراب والقراءات العارفين باللغات ومعاني الكلمات البصير بعيب القراءات المنتقد للآثار فذلك الإمام الثبت الثقة .

ومنهم من يعرب ولا يلحن ، لكن لا علم له بالقراءات فهو مطبوع على كلامه .

(٢٤) الأحرف السبعة للقرآن (ص : ٦٣) .

(٢٥) الإبانة عن معاني القراءات (ص : ٨٦) ، وانظر : منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٢٣ ، ٢٤) .

ومنهم الحافظ الذي يُؤدِّي ما سمعه ، ولما يعرف الأعراب . ولما غيره ، وهذا يجوز عليه الوهم والخطأ بحدوث النسيان عليه مع طول الزمان ؛ لأنه لا يعتمد على علم بالعربية ولما بصر بالمعاني^(٢٦) .

اختار ابن مجاهد سبعا من القراء من النوع الأول الإمام الثبت الثقة . وقد أُلح على مقدرة هؤلاء القراء العميقة في اللغة والإعراب ، ويبدو أنه أول" من دعا إلى شرط موافقة القراءة لوجه من وجوه العربية ، وذلك من خلال إصراره على ضرورة تمكن القارئ في علوم العربية ، وهو أول من اقتصر على القراءات السبع"^(٢٧) .

كما أن له موقفاً قوياً من ابن شنبوذ الذي حاول الخروج عن أحد هذه الشروط ، وهو موافقة الرسم العثماني^(٢٨) .

أما تحديد العدد بسبعة فبناءً على كثرة عدد من يقرؤون بالقراءات في الأمصار الخمسة المختلفة ، وجعل قراءات ما عدا هذه الأمصار من القراءات هي الشاذة ، ولم "يبطلها ، بل أُلّف فيها كتابه في الشواذ ، وهو لا يقصد أنها شاذة لا تصح القراءة بها ؛ إنما يقصد أنها تأتي وراء السبعة في عدد من يقرءون بها في الأمصار . ويوضح ذلك ابن جني في صدر كتابه "المحتسب"^(٢٩) فيذكر أن القراءات ضربان : "ضرب اجتمع عليه أكثر قراء الأمصار وهو ما أودعه أبو بكر أحمد بن موسى بن مجاهد -رحمه الله- كتابه الموسوم بقراءات السبعة . . . وضرب تعدي ذلك فسماه أهل زماننا شاذاً أي خارجاً عن قراءة القراء السبعة . . . إلا أنه مع خروجه عنها نازع بالثقة إلى قرائه ، محفوف بالروايات من أمامه وورائه"^(٣٠) .

(٢٦) السبعة في القراءات (ص : ٤٥)

(٢٧) القراءات الشاذة وتوجيهها النحوي (١ / ٦٢) .

(٢٨) انظر : مقدمة الدكتور شوقي ضيف لتحقيق كتاب السبعة في القراءات ، ص : ١٨ .

(٢٩) انظر : المحتسب (١ / ٣٢) .

(٣٠) السبعة في القراءات لابن مجاهد (ص : ٢٢) ، مقدمة الدكتور شوقي ضيف

وكما اعترض أبو حيان من قبل على مفهوم الشذوذ الذي يعني مخالفة مصحف عثمان ﷺ اعترض أيضاً على صنيع ابن مجاهد في تصنيفه القراءات إلى شاذة وغيرها بناءً على كثرة عدد من يقرؤون بها على ما نقله عنه السيوطي ، "وقال أبو حيان ليس في كتاب ابن مجاهد ومن تبعه من القراءات المشهورة إلا النزر اليسير ، فهذا أبو عمرو بن العلاء اشتهر عن سبعة عشر راويًا ثم ساق أسماءهم واقتصر في كتاب ابن مجاهد على اليزيدي واشتهر عن اليزيدي عشرة أنفس فكيف يقتصر على السوسي والدوري وليس لهما مزية على غيرهما ؛ لأن الجميع يشتركون في الضبط والإتقان والاشتراك في الأخذ ؟ قال ولا أعرف لهذا سبباً إلا ما قضي من نقص العلم" (٣١) .

واعترض أيضاً على صنيع ابن مجاهد مكي القيسي (٣٢) ، والصفاقسي (٣٣) وغيرهما (٣٤) ، بينما شدد أبو حيان (٣٥) انتقاده على اقتصاره على راويين فقط لكل قارئ منهم .

ويلاحظ أن السبعة نفسه يحوي عدداً من القراءات الشاذة التي خالفت الرسم العثماني ، فقد ألف أبو طاهر عبد الواحد بن عمر بن أبي هاشم (ت ٣٤٩ هـ) كتاباً في (شواذ السبعة) (٣٦) .

و"وضع ابن خالويه كتاباً في الشواذ بناه على ما خالف مقياسه وسماه : مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع) ، وهو لم يأت فيه بجديد بالقياس إلى ابن مجاهد ، ما خلا تشديده لبعض القراءات التي جاءت في سبعة ابن مجاهد عن بعض الرواة ، وهي لا تتجاوز العشرين موضعاً . من ذلك رواية المفضل الضبي

-
- (٣١) الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (٢/ ٥٢٦) .
(٣٢) انظر: الإبانة عن معاني القراءات (ص: ٣٦) ، والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (٢/ ٥٢٦) .
(٣٣) انظر : غيث النفع في القراءات السبع (ص : ٩) .
(٣٤) انظر : النشر في القراءات العشر (١/ ٣٦) .
(٣٥) انظر : النشر في القراءات العشر (١/ ٣٦ ، ٣٧) .
(٣٦) انظر : الفهرست (ص : ٥١)

عن عاصم : (ما هن أمهاتهم) التي جاءت في مختصر ابن خالويه^(٣٧) وهي في كتابه السبعة^(٣٨) ، ورواية ابن عباس عن أبي عمرو (إنما أنت منذر) من يخشاها بنتوين (منذر) التي جاءت في المختصر^(٣٩) وهي في كتاب السبعة^(٤٠) أيضاً^(٤١) . وفي النصف الأول من القرن الرابع الهجري ضمت قراءات صحيحة إلى القراءات السبع وألفت كتب تزيد عن القراءات السبع ألف إبراهيم بن عبد الرزاق الانطاكي (ت ٣٣٨ هـ) كتاباً في القراءات الثمان^(٤٢) .

وألف أبو الحسن علي بن مرة النقاش (ت ٣٥٢ هـ) كتاب القراء الثمانية أضاف إلى السبعة رواية خلف بن هشام البزار^(٤٣) . وألف بن جبير المقرئ كتابا سماه كتاب الخمسة ذكر فيه خمسة من القراء لا غير ، وألف غيره كتابا وسماه الثمانية زاد فيه على السبعة يعقوب الحضرمي^(٤٤) واستمر التأليف في أكثر من السبعة حتى وصل إلى العشرة ، ويلاحظ أن قراءة الناس لم تنقطع بقراءة القراء الثلاثة المتممين للعشر بل توالى بها وروايتها خلفاً عن سلف ، علماً أن قراءة هؤلاء الثلاثة وصفت بالشذوذ في يوم من الأيام .

لكن بعض الأصوليين اعتد بسبعة ابن مجاهد معياراً يعرف به شواذ القراءات من غيرها ، فقد ذهب ابن الحاجب^(٤٥) وابن السبكي^(٤٦) رحمهما الله إلى القول بأن ما عدا القراءات السبع فهو شاذ .

(٣٧) انظر : مختصر ابن خالويه ص : ١٥٦ .

(٣٨) انظر : السبعة ص : ٦٢٨ .

(٣٩) انظر : المختصر ص : ١٦٨ .

(٤٠) انظر : السبعة ، ص : ٦٧١ .

(٤١) القراءات الشاذة وتوجيهها النحوي (١ / ٩٦) .

(٤٢) انظر : معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار (ص : ١٦٣) .

(٤٣) انظر : الفهرست (ص : ٥٩) .

(٤٤) انظر : البرهان في علوم القرآن (١ / ٣٢٩) .

(٤٥) ينظر : مختصر منتهى السؤل والأمل ١ / ٣٧٧ .

(٤٦) ينظر : جمع الجوامع ١ / ٢١ .

بينما وسع بعضهم الأمر ، فذهب الزركشي^(٤٧) إلى القول بأن ما عدا القراءات العشر فهو شاذ .

قال تاج الدين السبكي في بعض فتاويه : إن القراءات السبع والثلاث المتممة للعشر متواترة قول معلوم من الدين بالضرورة وأنه منزل على رسول الله ﷺ لا يكابر في شيء من ذلك إلا جاهل ، وليس تواتر شيء منها مقصوراً على من قرأ بالروايات ، بل هو متواتر عند كل مسلم يقول أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله

فالقراءات السبع متواترة وكذلك الثلاث التي هي قراءة أبي جعفر وقراءة يعقوب وقراءة خلف متواترة ، معلوم من الدين بالضرورة^(٤٨) .

قال القسطلاني : ومن له اطلاع على هذا الشأن يعرف أن الذين قرءوا هذه القراءات العشر وأخذوها عن الأئمة المتقدمين ، كانوا أمماً لا تحصى ، وطوائف لا تستقصى ، والذين أخذوا عنهم أيضاً أكثر ، وهلم ، إلي زماننا هذا ، فقد علم مما ذكر أن السبع متواترة اتفاقاً وكذا الثلاث . . . وأن الأربع بعدها شاذة اتفاقاً^(٤٩) .

المرحلة الثالثة

وهي تتميم للمرحلتين الأولىين ، فقد اعتمدت هذه المرحلة على موافقة الرسم العثماني على أنه شرط لصحة القراءة ، وموافقة القراءة القرآنية لوجه قوي من العربية ، لكنها تخلت عن شرط التواتر إلى شرط صحة السند . وما اختل فيه أي شرط من هذه الثلاثة فهو شاذ .

وفي هذه المرحلة سنجد أنواعاً من القراءات يحكم عليها بالشذوذ ، مع أنها موافقة للرسم العثماني ؛ لأنها خالفت الأفصح في العربية .

ويعد "مكي القيسي هو أول من صرح بضرورة توفر الشروط الثلاثة مجتمعة في القراءة الصحيحة ؛ إذ اشترط فيها موافقة الرسم ، ووجهاً قوياً من وجوه

(٤٧) ينظر : البحر المحيط ١/ ٤٧٤ .

(٤٨) ينظر : لطائف الإشارات ص : ٧٦ .

(٤٩) ينظر : المصدر السابق .

العربية ، وهذا شيء حميد ، ولكنه تخلى عن شرط السابقين ، أو لعله فهمه فهماً مختلفاً ؛ إذ اكتفى بصحة السند ، عوضاً عن التواتر .

ثم إن احتفائه بصحة السند أفسح الطريق أمام عدد كبير من القراءات التي شذذها العلماء من قبله وبعده ، كما أنه نقض الغاية التي دفعت أصحاب المقاييس إليها ، وهي تخليص القراءات من هذه الكثرة الغامرة من الوجوه التي أدت إلى الاختلاف والاضطراب^(٥٠) .

ومن جهة أخرى قصر مكي صحة القراءة على الوجوه القوية من العربية دون غيرها ، "ولقد أصبح هذا الركن ، كما هو واضح في إصرار العلماء عليه- شرطاً قوياً من شروط القراءة القرآنية ، بل أصبح عند القائلين بصحة السند قرينة لازمة ارتقت بها بعض القراءات إلى مستوى الصحة ، كما هو مقرر في علم الأثر"^(٥١)

شروط القراءات القرآنية الصحيحة ، البداية والتأريخ

مرت القراءات القرآنية بأكثر من مرحلة لتصل في النهاية إلى ثلاثة ضوابط تنماز بها القراءة الصحيحة من الشاذة ، "فالقراءة المستعملة التي لا يجوز ردّها ما اجتمع فيها ثلاثة أشياء :

أحدها : موافقة خط المصحف .

والآخر : كونها غير خارجة عن لسان العرب .

والثالث : ثبوتها بالنقل الصحيح .

فما ورد من القرآن على هذا الترتيب وجب قبوله ، ولم يسع أحداً من المسلمين ردّه . وما عدم أحد الأشياء الثلاثة لم يجز استعماله"^(٥٢) .

والحق أن هذه الأصول الثلاثة قد أشار إليها هكذا مجتمعة وبالنص الصريح أقدم العلماء ، منهم الفراء في كتاب "معاني القرآن" و هو معاصر لبعض قراء الأمصار . قال : "اتباع المصحف إذا وجدت له وجهاً من كلام العرب وقراءة

(٥٠) القراءات الشاذة وتوجيهها النحوي (١ / ٧١) .

(٥١) السابق (١ / ٧٣) .

(٥٢) بيان السبب الموجب لاختلاف القراءات وكثرة الطرق والروايات (ص : ٣٠) .

القراء أحب إلي من خلافه" (٥٣) . و في زمانه أيضا أو بعده بقليل يصرح أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب القراءات " : الاختيار عندي في هذا الباب كله الوقوف عليها بالهاء بالتعمد لأنها إن أدمجت في القراءة مع إثبات الهاء كان خروجاً من كلام العرب وإن حذف في الوصل كان خلاف الكتاب . فإذا صار قارؤها إلي السكت عندها علي ثبوت الهاءات اجتمعت له المعاني الثلاثة من أن يكون مصيباً في العربية ، وموافقاً للخط ، وغير خارج من قراءة القراء" (٥٤) وأول من أشار إلي هذا الضابط هو أبو جعفر الطبري (٥٥) (ت ٣١٠ هـ) ، ثم الحسين بن أحمد بن خالويه (٥٦) (ت ٣٧٠ هـ) ، ثم مكي بن أبي طالب القيسي (٥٧) (ت ٤٣٧ هـ) ، ثم أبو العباس أحمد بن عمار المهدوي (٥٨) (ت بعد ٤٣٠ هـ) ، ثم أبو عمرو الداني (٥٩) (ت ٤٤٤ هـ) ، ثم أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة (٦٠) (ت ٦٦٥ هـ) ، ثم أبو الخير محمد بن محمد المعروف بابن الجزري (٦١) .

وقد سبق القول أن ابن مجاهد هو أول شرط من علماء القراءات موافقة القراءة لوجه من العربية ، وأن مكي هو أول من شرط الشروط الثلاثة مجتمعة ،

(٥٣) معاني القرآن للفراء (٢/ ٢٩٣) .

(٥٤) انظر : إيضاح الوقف والابتداء لابن الأنباري ، ص (٣١١) ، وراجع : أصول تصحيح القراءة عند مؤلفي كتب القراءات وعلوم القرآن قبل القرن الرابع ، عبد الرحمن صالح الحاج ، مجلة مجمع اللغة العربية (مصر) العدد : ٩٠ ، (ص : ١١٤) .

(٥٥) ينظر : الإبانة عن معاني القراءات (ص : ٤٥ ، و ١٢٨) ، حيث نقل نصاً من كتاب (القراءات) للطبري ، صرح فيه بشرط صحة السند ، وموافقة الرسم ، ويؤخذ موافقة اللغة منهما .

(٥٦) انظر : الحجة في القراءات ، لابن خالويه ، ص : ٦٢ ، وراجع : القراءات القرآنية ، تاريخ وتعريف ، عبد الهادي الفضلي ، ص : ٣٨ ، ٣٩ .

(٥٧) انظر : الإبانة ، ص : ٥١ ، ٥٦ ، ٧٤ ، ٨٩ ، ١٢٣ .

(٥٨) انظر : شرح الهداية للمهدوي ، ص : ٨ .

(٥٩) انظر : جامع البيان في القراءات السبع ، للداني (٢/ ٥٢٥ ، ٥٨٣ ، ٦٦٥ ، ٨٦٠ ، ٩٠٨) .

(٦٠) انظر : المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز (١/ ١٥٨) .

(٦١) انظر : النشر في القراءات العشر (١/ ٩) .

وأنه خالف من سبقه في التخلي عن شرط التواتر إلى شرط صحة السند ، وأنه اشترط أن تكون القراءة موافقة لوجه قوي من العربية ، في حين أن ابن الجزري يكاد يكون تخلى عن شرط موافقة العربية ، بقوله إن الموافقة تكون لوجه فصيح أو أفصح ، مجمعاً عليه ، أو مختلفاً فيه ؛ لأنه ما من قراءة إلا ولا بد أن توافق وجهاً من العربية حتى ولو كان بعيداً .

وقد لاحظت أن هذه الشروط دخلها جميعاً الخلاف ، وإن كان الخلاف في بعضها أقوى من بعض .

القراءات القرآنية بين صحة السند والتواتر

القرآن وحي منزل إعجازاً وبيانا ، والقراءات "علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقله" (٦٢) ، من تخفيف ، وتشديد ، واختلاف ألفاظ الوحي في الحروف" (٦٣) . وعرفها القسطلاني (هـ) بأنها : " علم يعرف منه اتفاق الناقلين لكتاب الله ، واختلافهم في اللغة والإعراب ، والحذف والإثبات ، والتحريك والإسكان ، والفصل والاتصال ، وغير ذلك من هيئة النطق ، والإبدال من حيث السماع . أو هي: علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها معزواً إلى ناقله" (٦٤) .

وقد ذهب بعض العلماء إلى التمييز بين كل من القرآن الكريم والقراءات القرآنية ، بناء على موقفهم من القراءة القرآنية هل يشترط فيها التواتر ، أو يكفي بصحة السند ، فمن رأى أن القرآن والقراءات حقيقتان متغايرتان اكتفى بصحة السند ، ومن رأى أنهما حقيقة واحدة لا فرق بينهما اشترط في القراءة التواتر .

أما صحة السند فتعني " أن يروي تلك القراءة العدل الضابط عن مثله وهكذا حتى ينتهي وتكون مع ذلك مشهورة عند أئمة هذا الشأن ، غير معدودة عندهم من الغلط ، أو مما شذ بها بعضهم" (٦٥) .

(٦٢) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص : ٩) .

(٦٣) القراءات وأثرها في علوم العربية (١ / ٩) .

(٦٤) لطائف الإشارات ١ / ١٧٠ .

(٦٥) الاتقان في علوم القرآن للسيوطي (٢ / ٤٩٨) .

يقول : " _ القسطلاني : «الإسناد أعظم مدارات هذا الفن ، لأن القراءة سنة متبعة ونقل محض ، فلا بد من إثباتها و صحته ، و لا طريق إلي ذلك إلا بالإسناد ، فلهذا توقفت معرفة هذا العلم عليه ، وقد حدوه بأنه الطريق الموصلة إلي القرآن ، وهو خصيصة فاضلة من خصائص هذه الأمة ، وسنة بالغة من السنن المؤكدة»^(٦٦)

ومن يكفي بصحة السند في القراءة القرآنية فلكي تكون القراءة عنده قرآناً ، لابد أن يضاف لها موافقة الرسم العثماني ، وموافقة العربية ، فإذا اختلف شرط فالقراءة ليست قرآناً ، ويجري عليها ما على الكلام من الحكم بالصحة أو الخطأ .

وممن ذهب هذا المذهب مكي القيسي (ت ٣٧٤ هـ)^(٦٧) ونقل هذا عن أبي عمرو الداني^(٦٨) (ت ٤٤٤ هـ) ، وذكره السخاوي (ت ٦٤٣ هـ) في جمال القراءة^(٦٩) ، وصرح بموافقة مكي أبو شامة في المرشد الوجيز^(٧٠) .

وهذا النوع الذي صح سنده ، لكن لم يتواتر ، ووافق الرسم والعربية جعله السيوطي من (المشهور) ، ولم يعده من الغلط ولا من الشذوذ ويقرأ به على ما ذكر ابن الجزري ، ويفهمه كلام أبي شامة السابق ، ومثاله ما اختلفت الطرق في نقله عن السبعة فرواه بعض الرواة عنهم دون بعض ، وأمثلة ذلك كثيرة في فرش الحروف من كتب القراءات كالذي قبله ، ومن أشهر ما صنف في ذلك التيسير للداني ، وقصيدة الشاطبي ، وأوعية النشر في القراءات العشر وتقريب النشر كلاهما لابن الجزري^(٧١) .

(٦٦) لطائف الإشارات : (١/ ، ١٧٢ ، ١٧٣) . ، وراجع : القراءات القرآنية عند ابن جني ، د . جايد زيدان مخلف ، مجلة الحكمة» عدد ٩» (ص : ١٦) .
(٦٧) انظر : الإبانة عن معاني القراءات (ص : ٣٣ ، ٣٥) .
(٦٨) ينظر : النشر في القراءات العشر ٩ / ١ .
(٦٩) انظر : جمال القراء وكمال الإقراء ت عبد الحق (٢/ ٥٨١) .
(٧٠) انظر : المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز (١/ ١٥٨) .
(٧١) الاتقان في علوم القرآن للسيوطي (٢/ ٥٠٣) .

ويرى ابن الجزري : أن القراءة المتواترة هي قرآن ، كما يرى أن القراءة المشهورة هي قرآن .

أما التواتر فيعني "ما نقله جمع لا يمكن تواطؤهم على الكذب عن مثلهم إلى منتهاه" (٧٢) .

وهم يقصدون بالتواتر من جهة نقلها عن الأئمة السبعة الذين سبعمهم ابن مجاهد ، لا من جهة نقلها عن النبي ﷺ وإنما نسبت القراءات إلي الأئمة ، ومن ذكر أسانيدهم والأسانيد إليهم ، لتصديهم لضبط الحروف وحفظ شيوخهم فيها ، ومع كل منهم في طبقة ما يبلغها عدد التواتر ؛ لأن القرآن قد تلقاه من أهل كل بلد بقراءة إمامهم الجم الغفير عن مثلهم كذلك دائماً مع تلقى الأمة لقراءة كل منهم بالقبول (٧٣) . واشتراط التواتر هو "مذهب الأصوليين ، وفقهاء المذاهب الأربعة" (٧٤) والمحدثين القراء أن التواتر شرط في صحة القراءة ولا تثبت بالسند الصحيح غير المتواتر ، ولو وافقت رسم المصاحف العثمانية والعربية (٧٥) .

إن الخلاف في اشتراط التواتر ، أو الاكتفاء بصحة السند يترتب عليه إلغاء الشرطين الآخرين ، أو اشتراطهما ، فإذا اشتراطنا التواتر لم نعد في حاجة إلى موافقة الرسم العثماني ، وموافقة العربية ؛ لأنه يلزم بالضرورة أن تكون القراءة حينها موافقة للرسم العثماني ، وأن تكون موافقة للعربية ، يقول ابن الجزري : " وهذا مما لا يخفى ما فيه ، فإن التواتر إذا ثبت لا يحتاج فيه إلى الركنين الأخيرين من الرسم وغيره ؛ إذ ما ثبت من أحرف الخلاف متواترا عن النبي ﷺ يجب

(٧٢) الاثقان في علوم القرآن للسيوطي (٢/ ٥٠٢) . وراجع : القراءات في نظر المستشرقين والملحدون ، مجلة الأزهر عبد الفاح القاضي (صفحة : ٧٣٦) .

(٧٣) انظر : لطائف الإشارات : ص ١٤٤ .

(٧٤) انظر : لطائف الإشارات : ١٢٥/١ ، وغيث النفع ، ص : ١٤ ، والبحر المحيط في أصول الفقه (٢/ ٢٠٩) ، وفيه : " خلافاً لصاحب البديع " من الحنفية" .

(٧٥) غيث النفع (ص : ١٤) .

قبوله وقطع بكونه قرآنا ، سواء وافق الرسم أم لا ، وإذا شرطنا التواتر في كل حرف من حروف الخلاف انتفى كثير من أحرف الخلاف الثابت عن السبعة^(٧٦) .
وقال الجعبري : " الشرط واحد ، وهو صحة النقل ويلزم الآخران ، فمن أحكم معرفة حال النقلة وأمعن في العربية وأتقن الرسم انحلت له هذه الشبهة"^(٧٧) .
وقال الجمل : "ثم اعلم أن موافقة العربية إنما هي شرط لصحة القراءة إذا كانت بطريق الآحاد ، وأما إذا ثبتت متواترة فيستشهد بها لا لها"^(٧٨) .
وبمثل هذا قال الشيخ عبد الفتاح القاضي : "وينبغي أن يعلم أن أهم هذه الأركان هو الركن الثالث ، وأما الركنان الأولان فهما لإزمان له ، إذ أنه متى تحقق تواتر القراءة لزم أن تكون موافقة للغة العرب . ولأحد المصاحف العثمانية ، فالعمدة هو التواتر ، وهو الجزء الأهم في الحد . فلا تتصور ماهية القرآن إلا به"^(٧٩) .

ويبدو أن دافع من اشترط التواتر هو "أن إغفال عنصر التواتر والاكتفاء بصحة السند يؤديان إلى مساواة القراءة بالحديث الصحيح ، الذي يكفي لقبوله نقل العدل الضابط . ولعل الذي أغرى العلماء بالاكتفاء بصحة السند ، هو ارتفاع شأن الرسم وعلوم العربية ، فاعتقدوا أن توفر هذين الركنين قد أصبح يدخل في صميم القراءة ، وذهب عنهم أنهما نوع من الوقاية للمتن وحسب .
كما يعود أيضا إلى التباس مفهوم التواتر عنده ، ذلك أن جماعة قالوا بتعيين عدد النقلة ، وآخرين قالوا بعدم التعيين^(٨٠) ، وأن منهم من قال باتفاق الطرق جميعاً عند كل النقلة في نقل القراءة ، في حين أن اختلاف النقل لا يعني أن

(٧٦) النشر في القراءات العشر (١/ ١٣) ، وراجع : الاتقان في علوم القرآن للسيوطي (٤٩٨/٢) .

(٧٧) الاتقان في علوم القرآن للسيوطي (٢/ ٤٩٩) .

(٧٨) حاشية الجمل ٢١/١ .

(٧٩) القراءات الشاذة آراء علماء الاسلام فيها ١- ١ - ، الشيخ عبد الفتاح القاضي ، مجله الأزهر» المجلد التاسع و العشرون ، غرة شعبان ١٣٧٧ - العدد ٨ ص ٧١٨ .

(٨٠) انظر : منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص : ١٨) .

القراءة غير متواترة ، وإنما يعني أن فريقاً من القراء تبلغه القراءة على درجة واحدة^(٨١) .

وينبغي الربط بين مفهوم الشذوذ في القراءات القرآنية ومفهومه في الحديث النبوي الشريف ؛ إذ يعلم في الجملة أن الرسول ﷺ قال شيئاً منه ، لكننا لا نعرف عين ما قاله ، فلا يصح وصفه بأنه ضعيف عند ابن الجزري ، كما لا يصح وصف القراءات التي خالفت المصحف الإمام بأنها شاذة ، فمن المؤكد أن كثيراً من الصحابة ؓ كانوا يقرءون بما خالف مصحف عثمان ؓ قبل الإجماع عليه ، وهي قراءات صحيحة أقرها الرسول ﷺ فلا يقطع بشذوذها^(٨٢) .

إن التواتر الذي يعني رواية جماعة عن جماعة يستحيل توأطهم على الكذب مسنداً إلى النبي ﷺ أمر يصعب تحقيقه في القراءات القرآنية ؛ لأن بعض القراءات تنتهي عند صحابي واحد فقط أو اثنين ، أو حتى ثلاثة ، ومثل هذا – عند المُحدثين – لا يدخله في جملة المتواتر – وإن اختلفوا في العدد الذي يثبت به التواتر .

قال أبو شامة : "على أنه لو عرف شروط التواتر لم يجسر على إطلاق هذه العبارة في كل حرف من حروف القراءة"^(٨٣) .

هذا الأمر شغل بال العلماء ، فذهب بعضهم إلى نفي التواتر ، والاكتفاء بصحة السند ، الذي هو بلا شك أدنى رتبة من التواتر ، ولذلك اشترط معها موافقة الرسم والعربية ، حتى تقبل القراءة ، يقول أبو شامة : "وقد شاع على ألسنة جماعة من المقرئين المتأخرين وغيرهم ، من المقلدين أن القراءات السبع كلها متواترة ، أي كل فرد فرد مما روى عن هؤلاء الأئمة السبعة ، قالوا : والقطع بأنها منزلة من عند الله واجب .

(٨١) القراءات الشاذة وتوجيهها النحوي (١/ ٧٣) .

(٨٢) انظر : المرجع السابق

(٨٣) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز (١/ ١٧٧) .

ونحن بهذا نقول ، ولكن فيما اجتمعت على نقله عنهم الطرق ، واتفقت عليه الفرق ؛ من غير نكير له ، مع أنه شاع واشتهر واستفاض ، فلا أقل من اشتراط ذلك إذا لم يتفق التواتر في بعضها" (٨٤) .

ولم يشترط أبو شامة التواتر في جميع الألفاظ ، بل القراءات كلها منها متواتر ، ومنها غير متواتر ، يقول : "و غاية ما يبديه مدعي تواتر المشهور منها كإدغام أبي عمرو ونقل الحركة لورش وصلة ميم الجمع وهاء الكناية لابن كثير أنه متواتر عن ذلك الإمام الذي نسبت تلك القراءة إليه بعد أن يجهد نفسه في استواء الطرفين والواسطة ، إلا أنه بقي عليه التواتر من ذلك الإمام إلى النبي ﷺ في كل فرد فرد من ذلك ، وهناك تسكب العبرات ، فإنها من ثم لم تنقل إلا آحاداً ، إلا اليسير منها فليس الأقرب في ضبط هذا الفصل إلا ما ذكرناه مراراً من أن كل قراءة اشتهرت بعد صحة إسنادها وموافقتها خط المصحف ولم تنكر من جهة العربية فهي القراءة المعتمد عليها ، وما عدا ذلك فهو داخل في حيز الشاذ والضعيف ، وبعض ذلك أقوى من بعض .

والمأمور باجتنابه من ذلك ما خالف الإجماع ، لا ما خالف شيئاً من هذه الكتب المشهورة عند من لا خبرة له" (٨٥) .

قال أبو القاسم الهذلي في كتابه "الكامل" : "وليس لأحد أن يقول : لا تكثروا من الروايات ، ويسمي ما لم يصل من القراءات الشاذ ؛ لأن ما من قراءة قرئت ولا رواية رويت إلا وهي صحيحة إذا وافقت رسم الإمام ولم تخالف الإجماع" (٨٦) . ولم يشترط التواتر في القراءات كثير من العلماء ، واتخذ بعضهم موقفاً حاداً من بعض قراء القراءات السبع ، فهذا الإمام أحمد بن حنبل ينكر على حمزة كثيراً من قراءاته ، وكان يكره أن يُصليّ خلف من يقرأ بقراءته (٨٧) ، فإذا كانت قراءة حمزة - وهو من السبعة - متواترة عن النبي ﷺ فما الذي دعاه لكرهه قراءة

(٨٤) المرجع السابق (١/ ، ١٧٦ ، ١٧٧) .

(٨٥) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز (١/ ١٧٨) ، بتصرف يسير .

(٨٦) النشر في القراءات العشر (١/ ٣٧) .

(٨٧) انظر : المغني لابن قدامة (١/ ٣٥٤) .

ثبت أنه ﷺ قرأ بها ؟ ! يقول الزركشي : "وَلَوْ كَانَتْ مُتَوَاتِرَةً لَمَا كَرِهَهَا . إِنْ أُنْ يُقَالَ . إِنَّمَا كَرِهَ كَيْفِيَّتَهَا لَا أَصْلَهَا"^(٨٨) . وكذا كان أبو بكر بن عياش يقول : قراءة حمزة عندنا بدعة . وقال ابن دريد : إني لأشتهي أن يخرج من الكوفة قراءة حمزة . وكان المهدي يقول : لو كان لي سلطان على من يقرأ قراءة حمزة لأوجعت ظهره وبطنه . وكان يزيد بن هارون يكره قراءة حمزة كراهة شديدة^(٨٩) .

إن من يشترطون التواتر لم يفرقوا بين القرآن والقراءة ، ولا يحتاجون لشروط أخرى ، إلا شرط التواتر ، وهذا القول نقله ابن الجزري في منجد المقرئين^(٩٠) ، عن ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢ هـ) . قال السيوطي : " وقد شرط بعض المتأخرين التواتر في هذا الركن ولم يكتف بصحة السند ، وزعم أن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر ، وأن ما جاء مجيء الآحاد لا يثبت به قرآن"^(٩١) .

ووصف القراءات بالتواتر بالمفهوم السابق ، أمر يصعب تحقيقه ؛ لأن بعض القراءات تنتهي عند صحابي واحد فقط أو اثنين ، أو حتى ثلاثة ، ومثل هذا — عند المحدثين — لا يدخله في جملة المتواتر — وإن اختلفوا في العدد الذي يثبت به التواتر .

وهذا الإشكال تعرض له كثير من العلماء ، قال أبوشامة : " وقد شاع على ألسنة جماعة من المقرئين المتأخرين وغيرهم من المقلدين أن القراءات السبع كلها متواترة ، أي كل فرد مما روى عن هؤلاء الأئمة السبعة ، قالوا : والقطع بأنها منزلة من عند الله واجب .

(٨٨) البحر المحيط في أصول الفقه (٢/ ٢١٤) ، وراجع : " المرجع نفسه (٢/ ٢٠٩ ، ٢١٠) .

(٨٩) انظر : تهذيب التهذيب (٣/ ٢٧) .

(٩٠) انظر : منجد المقرئين ص : ٢٠ ، ٢١ .

(٩١) (الاتقان في علوم القرآن للسيوطي (٢/ ٤٩٨) .

ونحن بهذا نقول ، ولكن فيما اجتمعت على نقله عنهم الطرق واتفقت عليه الفرق من غير تكبير له مع أنه شاع واشتهر واستفاض ، فلا أقل من اشتراط ذلك إذا لم يتفق التواتر في بعضها" (٩٢) .

ثم يقول أبو شامة : "على أنه لو عرف شروط التواتر لم يجسر على إطلاق هذه العبارة في كل حرف من حروف القراءة ، فالحاصل إنا لسنا ممن يلتزم التواتر في جميع الألفاظ المختلف فيها بين القراء ، بل القراءات كلها منقسمة إلى متواتر وغير متواتر ، وذلك بين لمن أنصف وعرف وتصفح القراءات وطرقها" (٩٣) .

وممن ذهب هذا المذهب أبو عمرو الداني ، ومكي القيسي ، والمهدوي وابن الجزري (٩٤) ، والزركشي (٩٥) .

وقال القسطلاني في اللطائف : " وهذا - يعني اشتراط التواتر - بالنظر لمجموع القرآن ، وإلا فلو اشترطنا التواتر في كل فرد فرد من أحرف الخلاف انتفى كثير من القراءات الثابتة عن هؤلاء الأئمة السبعة وغيرهم " (٩٦) .

رأي الزركشي

يرى الزركشي أن القراءات القرآنية ليست متواترة إلا عن الأئمة السبع ، وليست متواترة عن النبي ﷺ (٩٧) ، وأن القرآن والقراءات حقيقتان متغايرتان" فالقرآن هو الوحي المنزل على محمد ﷺ والبيان والإعجاز والقراءات هي اختلاف

(٩٢) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز (١٧٦/١ ، ١٧٧) ، وراجع : الاتقان في علوم القرآن للسيوطي (٢ / ٤٩٨ ، ٤٩٩) .

(٩٣) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز (١ / ١٧٧) .

(٩٤) انظر : النشر في القراءات العشر (١ / ٩) .

(٩٥) انظر : البرهان في علوم القرآن (١ / ٣١٩) .

(٩٦) لطائف الإشارات لفنون القراءات (ص : ٧٠) .

(٩٧) انظر : البرهان في علوم القرآن (١ / ٣١٩)

ألفاظ الوحي المذكور في كتبة الحروف أو كيفيتها من تخفيف وتثقيل وغيرهما^(٩٨).

فالقراءات عنده هي طريقة أداء القرآن من تثقيل وتخفيف ، ومد وقصر وإدغام ونحوهما ، وهو يميل بهذا إلى أن القراءات عبارة عن اختلاف اللغات واللهجات في تأدية أحرف القرآن ، وقد عبر عن رأيه هذا صراحة في كتابه البحر المحيط ، قال : "وَمَا كُنْتَ لَأَمْدٍ مَدَّ حَمَزَةً ، وَلَا أَقْفَ عَلَى السَّاكِنِ ، وَلَا أَقْرَأَ بِالْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ ، وَلَوْ رَوَاهُ سَبْعُونَ أَلْفًا ، وَلَا أَمْدٌ مِيمَ ابْنِ كَثِيرٍ وَلَا أَضْمَ هَاءَ عَلَيْهِمْ وَإِلَيْهِمْ ، وَهَذِهِ كُلُّهَا أَوْ أَكْثَرُهَا عِنْدِي لُغَاتٌ ، لَا قِرَاءَاتٌ ، لِعَدَمِ ثُبُوتِهَا ، وَإِذَا تَأَمَّلْتَهَا رَأَيْتَهَا اخْتِيَارَاتٍ مَبْنِيَّةً عَلَى مَعَانٍ وَلُغَاتٍ ، قَالَ : وَأَقْوَى الْقِرَاءَاتِ سَنَدًا قِرَاءَةٌ عَاصِمٍ وَابْنِ عَامِرٍ ، وَقِرَاءَةُ أَبِي جَعْفَرٍ ثَابِتَةٌ لَنَا كَلَامَ فِيهَا .

قَالَ : وَطَلَبْتُ أَسَانِيدَ الْبَاقِينَ فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا مَشْهُورًا ، وَرَأَيْتُ بِنَاءَ أَمْرِهَا عَلَى اللُّغَاتِ"^(٩٩).

إذن يرى الزركشي أن القراءات ليست قرآناً ، وأنها كلام يرجع في أصله إلى اختلاف اللهجات ، ويبدو أن الدكتور طه حسين قد تأثر بهذا الرأي ، وإن لم يصرح بكلام الزركشي ، أو يشر إليه ، فقد اعتبر اختلاف اللهجات بين قبائل العرب التي لم تستطع أن تغير حناجرها وألسنتها وشفاهها لتقرأ القرآن كما كان يتلوه النبي ﷺ وعشيرته قريش^(١٠٠) ، اعتبر ذلك أساساً لاختلاف القراءات ، فقرأته هذه القبائل كما كانت تتكلم ، فأما حيث لم تكن تميل قريش ، وممرت حيث لم تكن تمر ، وقصرت حيث لم تكن تقصر ، وسكنت ، وأدغمت ، وأخفت ، ونقلت^(١٠١).

وهو بهذا يريد أن ينتهي إلى أن اللهجات هي مصدر القراءات ، وهو ينكر تواترها ، وينعى على من رتب أحكاماً عريضة على نكرانها ، فيقول : «وهنا

(٩٨) البرهان في علوم القرآن (١/ ٣١٨) .

(٩٩) البحر المحيط في أصول الفقه (٢/ ٢١٣) .

(١٠٠) انظر : البحث اللغوي عند العرب (ص : ٢٠) .

(١٠١) انظر : في الأدب الجاهلي ، طه حسين ، ص ٩٥ .

وقفه لا بدّ منها ، ذلك أن قوما من رجال الدين فهموا أن هذه القراءات السبع متواترة عن النبي ﷺ فنزل بها جبرئيل على قلبه ، فمنكرها كافر من غير شك ولا ريبه والحق أن ليست هذه القراءات السبع من الوحي في قليل ولا كثير ، وليس منكرها كافراً ، ولا فاسقاً ، ولا مغتماً في دينه ، وإنما هي : قراءات مصدرها اللهجات واختلافها فأنت ترى أن هذه القراءات إنما هي مظهر من مظاهر اختلاف اللهجات» (١٠٢) .

إذن يبدو لنا الآن ثلاثة إشكالات في القراءات القرآنية جعلت النحاة أو بعضاً منهم يتعاملون مع القراءات على أنها نصوص لغوية ، وليست وحيّاً ، ومن ثم طبقوا عليها معاييرهم وأقيستهم التي يفحصون بها صحة الكلام من عدمه ، يقول الدكتور أحمد مختار عمر : " واللغويون بهذا يتعاملون مع القراءة على أنها نص عربي رواه أو قرأ به من يوثق في عربيته على فرض التشكك في نسبة القراءة إلى الرسول" (١٠٣) .

وتتمثل هذه الإشكالات في التواتر الذي أنكره عدد معتبر من الأصوليين وأئمة القراءات ، ثم في صحة السند الذي هو درجة أقل بكثير من التواتر ، ولذا اعتمدوا على الشرطين الآخرين ، وهما موافقة الرسم ، وموافقة العربية ، لكي تصح القراءة ، وأخيراً في اعتقاد البعض ومنهم الزركشي الذي كان يرى أن القرآن وحي ، والقراءات طريقة أداء الوحي ، وهي لهجات ، وليست قرآناً .
ويلاحظ أن النحويين لم يضعوا أيّاً من هذه الشروط حتى ما كان منها متصلاً بهم ، وهو موافقة العربية ، وإنما اكتفوا فقط بعرض القراءات على هذه الثلاثة مجتمعة ، فما وافقها من القراءات فهو قرآن وقراءة ، وما لم يوافقها فهو مردود وباطل .

(١٠٢) في الأدب الجاهلي : ٩٥ ، ٩٦ ، وراجع : تاريخ القرآن (الصغير) (ص : ١٠١ ،

١٠٢) .

(١٠٣) البحث اللغوي عند العرب (ص : ٢١) .

ويتضح هذا من تعليلاتهم التي يفهم منها أنهم يريدون القراءة ؛ لئلا تحمل على وجه ضعيف ينافي فصاحة القرآن وجلاله ، أو من توهيمهم للقارئ الذي لم يكن يدري ما العربية ، وهو الأمر الذي اشتكى منه معهم أو سبقهم في الشكاية ابن مجاهد في تصديره لسبعته في القراءات .

ولو نظرنا في بعض القراءات التي ردها النحاة لوجدنا مواقفهم المختلفة كلها تتعلق بمسألة التواتر ، أو صحة السند ، وما يترتب عليها من الحكم باللحن أو الخطأ ، أو الاختيار في القراءات ، وتفضيل بعضها على بعض .

ولم يختلف حال بعض النحويين ، الذين ردوا بعض القراءات ؛ لأنهم - على ما يبدو لا يرون التواتر - ففي قراءة حمزة لكلمة الأرحام مجرورة عطفاً على الضمير المجرور في قوله تعالى : (واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام) (١٠٤) . قرأ حمزة الزيات الكوفي (والأرحام) ، بالخفض ، عطفاً على الضمير المخفوض بالباء ، وقرأ الجمهور : (والأرحام) بالنصب (١٠٥) .

وادعى الإجماع على قبح هذا عند النحويين الزجاج ، فقال : إن القراءة الجيدة نصب {الأرحام} وأما الخفض في العربية فإن إجماع النحاة أنه يقبح أن يعطف اسم ظاهر على اسم مضمّر في حالة الخفض بإظهار الخافض (١٠٦) وقال الكرمانى : " وضعّف النحويون كلهم هذه القراءة واستقبحوها" (١٠٧) .

وقال الزمخشري : " وقراءة حمزة {والأرحام} بالجر ليست بتلك القوية" (١٠٨) . وقال في موضع آخر " وليس بسديد" (١٠٩) ، وقال ابن يعيش : " وأما قوله تعالى (اتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام) بجر الأرحام في قراءة حمزة فإن أكثر النحويين قد ضعف هذه القراءة ؛ نظراً إلى العطف على المضمّر

(١٠٤) سورة النساء / ١ .

(١٠٥) انظر : الكنز في القراءات العشر (٢ / ٤٤٩) ، والمكرر في ما تواتر من القراءات السبع وتحرر (ص : ٨٦) ، والهادي شرح طيبة النشر في القراءات العشر (٢ / ١٣٧) .

(١٠٦) انظر : معاني القرآن وإعرابه - للزجاج (٢ / ٦) .

(١٠٧) مفاتيح الأغاني في القراءات والمعاني (ص : ١٣٧) .

(١٠٨) المفصل في صنعة الإعراب (ص : ١٦٢) .

(١٠٩) انظر : تفسير الزمخشري = الكشف عن حقائق غوامض التنزيل (١ / ٤٦٢) .

المخفوض ، وقد رد أبو العباس محمد بن يزيد هذه القراءة وقال لا تحل القراءة بها" (١١٠) وقد روى الفارسي عنه أكثر من ذلك ذكر عنه قوله : " لو صليت خلف إمام يقرأ {وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ} بالجر ، لأخذت نعلي ومضيت" (١١١) .

وقد برر المبرد رده القراءة "لأنهم لا يعطفون الظاهر على المضمرة المخفوض ، ومن أجازته من غيرهم فعلى قبح ، كالضرورة . والقرآن إنما يحمل على أشرف المذاهب . وقرأ حمزة : {الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ} ، وهذا مما لا يجوز عندنا ، إلا أن يضطر إليه شاعر" (١١٢) .

إن كلام المبرد يدل على أن هاتين القراءتين المتواترتين ليستا بقرآن ، وما ليس بقرآن لا تصح الصلاة به" (١١٣) .

مما يرجح عندي أن بعض النحويين لم يكن يرى تواتر القراءات ، وأن القراءة لكي تصح لا بد فيها مع صحة السند من موافقة وجه قوي في العربية ، وهذا هو الأليق بالقرآن ، على ما يقوله المبرد" والقرآن إنما يحمل على أشرف المذاهب . . . وهذا مما لا يجوز عندنا إلا أن يضطر إليه شاعر" .

وبرر الفارسي رده القراءة بأن"هذا ضعيف في القياس ، وقليل في الاستعمال . وما كان كذلك فترك الأخذ به أحسن" (١١٤) .

إذن يتراءى لي أن بعض النحويين مثلهم مثل بعض الفقهاء والأصوليين كانوا لا يرون تواتر القراءات ، ويكتفون بصحة السند الذي لا بد معه من موافقة وجه من العربية قوي ، حملاً للقرآن على أشرف المذاهب ، ولذا لم يستحب بعضهم التخريج على ما جاء في ضرورة الشعر ، ولا ضعيف الكلام ، والأولى عندهم أن ترد القراءة ؛ لأنه بفحص صحتها وعرضها على مقياس العربية لم

(١١٠) شرح المفصل كامل موافق للمطبوع (٣/ ٧٨) ، وراجع : الكامل ، للمبرد (٣/ ٣٠) .

(١١١) فتح القدير للشوكاني (١/ ٤٨٠) .

(١١٢) الكامل في اللغة و الأدب (٣/ ٣٠) .

(١١٣) انظر : قواعد نقد القراءات القرآنية دراسة نظرية تطبيقية (١/ ٣٢٨) .

(١١٤) الحجة للقراء السبعة (٣/ ١٢١) .

تثبت ، إلا على وجه ضعيف يجوز في الكلام ، ولا يجوز في القرآن ولا في قراءاته .

وقد صرح بهذه العلة الرضي ، فقال في ردة قراءة حمزة السابقة : "والظاهر أن حمزة جوز ذلك بناء على مذهب الكوفيين لأنه كوفي ، ولا نسلم تواتر القراءات" (١١٥) .

وقد تكرر منه هذا الموقف في قراءة ابن عامر (قتل أولادهم شركائهم (بالفصل بين المضاف والمضاف إليه بالمفعول به ، (١١٦) قال : "وأكثر النحاة الفصل بالمفعول وغيره في السعة ، ولا شك أن الفصل بينهما في الضرورة بالظرف ثابت ، مع قلته وقبحه ، والفصل بغير الظرف في الشعر ، أقبح منه بالظرف ، وكذا الفصل بالظرف في غير الشعر أقبح منه في الشعر ، . . . ولا نسلم تواتر القراءات السبع ، وإن ذهب إليه بعض الأصوليين" (١١٧) .

وهو لا يرد القراءة إلا اعتقاداً منه أنها غير متواترة ، وأن صحة السند وحدها ليست كافية في التأكد من قرآنية القراءة ، بل لا بد من موافقة وجه قوي من العربية يليق بجلال القرآن وجماله ، ولهذا نسب إلى سيبويه أنه لا يرى هو الآخر تواتر القراءات ، فقال تعليقاً على همز (نبي) : "قال سيبويه : "ألزمهما أهل التحقيق البدل ، قال : وقد بلغنا أن قوماً من أهل التحقيق يقولون : نبي ، وبريئة ، وذلك قليل ردي " يعني قليل في كلام العرب ردي فيه ، لا أنه ردي في القياس ، وهي ثابتة في القراءات السبع ، . . . وجاء في السبع النبوءة - بالهمز ، ولما رأى المصنف ثبوت النبي والبريئة مهموزين في السبع حكم بأن تخفيفهما ليس بلازم ، وكذا ورد في السبع النبوءة بالهمز ، ومذهب سيبويه -

(١١٥) شرح الرضي على الكافية (٢ / ٣٣٦) .
(١١٦) ينظر الكنز في القراءات العشر (١ / ٨٠) ، و المكرر في ما تواتر من القراءات السبع وتحرر (ص : ١٢٢) ، والموضح في وجوه القراءات وعللها ١ / ٥٠٥ .
(١١٧) شرح الرضي على الكافية (٢ / ٢٦٠) .

كما ذكرناه - أن ذلك ردئ مع أنه قرئ به ، ولعل القراءات السبع عنده ليست متواترة ، وإلا لم يحكم برداءة ما ثبت أنه من القرآن الكريم ، تعالى عنها^(١١٨) .
إذن المسألة في الحقيقة ترجع إلى اشتراط التواتر ، أو الاكتفاء بصحة الإسناد مع الشرطيين الآخرين ، وهما موافقة الرسم والعربية ، وقد أنكر عدد من النحاة بعض القراءات ؛ لأنها عندهم ليست متواترة ، وهي وإن كانت صحيحة السند ، لكنها ليست موافقة للأصح في العربية .

ولو نظرنا في تعليل من قبل هذه القراءات لوجدنا أنه لا يعمل الشرطيين الآخرين وهما موافقة الرسم والعربية ، ويكتفي بالتواتر شاهد صدق على صحة القراءة ، وعندهم في هذه الحال أنه يجب أن تصح العربية بالقراءة ، لا أن تصح القراءة بالعربية ، أو كما يقول الصفاقسي : " لأن القراءة لا تتبع العربية ، بل العربية تتبع القراءة ؛ لأنها مسموعة من أفصح العرب بإجماع وهو نبينا صلى ﷺ ومن أصحابه ومن بعدهم إلى أن فسدت الألسن بكثرة المولدين ، وهم أيضا من أفصح العرب ، وقد قال ابن الحاجب ما معناه : إذا اختلف النحويون والقراء كأن المصير إلى القراء أولى ؛ لأنهم ناقلون عن ثبوت عصمته من الغلط ، ، ولأن القراءة ثبتت تواترا وما نقله النحويون فأحاد ، ثم لو سلم أن ذلك ليس بمتواتر فالقراء أعدل وأكثر فالرجوع إليهم أولى ، وأيضا فلا ينعقد إجماع النحويين بدونهم ، لأنهم شاركوهم في نقل اللغة ، وكثير منهم من النحويين"^(١١٩) .

ولننظر في رد أبي نصر القشيري على من رد قراءة حمزة السابقة : " ومثل هذا الكلام مردود عند أئمة الدين ؛ لأن القراءات التي قرأ بها أئمة القراء ثبتت عن النبي ﷺ تواترا يعرفه أهل الصنعة ، وإذا ثبت شيء عن النبي ﷺ فمن رد ذلك فقد رد على النبي ﷺ واستقبح ما قرأ به ، وهذا مقام محذور لا تقلد فيه

(١١٨) شرح شافية ابن الحاجب (٣/ ٣٥) .

(١١٩) غيث النفع (ص : ١٠٤) . وراجع : دراسات لأسلوب القرآن ، للشيخ عضيمة (١) - (٢٥/١) .

أئمة اللغة والنحو ، ولعلمهم أرادوا أنه صحيح فصيح وإن كان غيره أفصح منه ؛ فإننا لا ندعي أن كل القراءات على أرفع الدرجات في الفصاحة قلت : وهذا كلام حسن صحيح" (١٢٠) .

ولا يخرج تعليل أبي حيان في رده على من خطأ قراءة حمزة السابقة عما ذكره القشيري من اعتماده التواتر شاهد صدق على صحة القراءة ، ثم يحذر أبو حيان من أن من يرد القراءة المتواترة "يقارب أن يقع في الكفر بالطعن في ذلك . ولسنا متعبدين بقول نحاة البصرة ولا غيرهم ممن خالفهم ، فكم حكم ثبت بنقل الكوفيين من كلام العرب لم ينقله البصريون ، وكم حكم ثبت بنقل البصريين لم ينقله الكوفيون" (١٢١) .

وشدد الزركشي على أن القراءة ليست بالاختيار ، وأن مرد صحتها إلى تواترها ، لا إلى فصاحة قارئها ، ، ولا تدور مع اختيار الفصحاء واجتهاد البلغاء وكَيْسَتْ الْقِرَاءَاتُ اخْتِيَارِيَّةً ، . . . خَلَاْفًا لِلزَّمَخْشَرِيِّ وَأَبِي زَيْدٍ ، وَالْأَصْمَعِيِّ ، وَيَعْقُوبَ الْحَضْرَمِيِّ فِي أَنَّهُمْ خَطَّوْا حَمْزَةً فِي قِرَاءَتِهِ {وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرَخِي} [إبراهيم : ٢٢] بِكسر الياء المُشَدَّدة . وَقَالُوا : إِنَّهُ لَيْسَ ذَلِكَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ" (١٢٢) .

وقد سئل حمزة الزيات عن إنكار النحويين قراءاته هذه ، فعمل ذلك بأن قراءاته متواترة ، وأنها أصح سنداً من إسناده النحويين ، ففي الكامل للذهلي عن أبي عيسى سليم بن عيسى الحنفي " قلت : إن النحويين يعتبرون عليك قراءتك (به) وَالنَّارْحَامِ) ، و (بِمُصْرَخِي) فقال : يا سليم قرأت على الأعمش ، وقرأ الأعمش على يحيى بن وثاب ، وقرأ يحيى على زر بن حبيش وقرأ زر على ابن مسعود ،

(١٢٠) إبراز المعاني من حرز الأمانى (ص : ٤١٢) ، وراجع : منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص : ٧٧) .

(١٢١) البحر المحيط (٣/ ٥٠٠) .

(١٢٢) انظر : البحر المحيط ، للزركشي ، ص : ٢١٥ .

وقرأ ابن مسعود على رسول الله ﷺ عن جبريل عن الله تعالى ، هل للنحويين إسناده مثل هذا" (١٢٣) .

وكان حمزة ؓ يشير إلى خلاف منهجي بين النحويين والقراء ، فالنحويون أصحاب تقعيد وقياس والروايات التي تخرج علي قواعدهم وقياسهم كانوا يلجئون بها إلى لتأويل و تخريجها علي التوهم . أما القراء فأصحاب تلق و عرض و أداء ، فبين الفريقين خلاف منهجي في قبول الروايات والحكم عليها . «ولقد كان أصحاب القراءات والمهتمون بها يدركون هذا الفرق بين منهجي النحو والقراءات ويرون أن منهجهم أوثق وأوضح من هذه الأصول والقواعد التي خضع لها النحاة وحاولوا أن يخضعوا لها العربية» (١٢٤) .

ونرجع إلى قراءة ابن عامر السابقة ، وننظر إلى العلة التي ساقها أبو حيان لقبول قراءة (قتل أولادهم شركائهم) ، قال : " وبعض النحويين أجازها ، وهو الصحيح لوجودها في هذه القراءة المتواترة المنسوبة إلى العربي الصريح المحض ابن عامر الآخذ القرآن عن عثمان بن عفان قبل أن يظهر اللحن في لسان العرب ، ولوجودها أيضا في لسان العرب في عدة أبيات" (١٢٥) .

وقد لاحظت أن أبا حيان يعتمد كثيراً على الأبيات الشعرية التي لم تغب عن أذهان المانعين صحة هذه القراءات ، لكنهم خصصوها بالشعر ، وجعلوها ضرورة لا تليق بالقرآن ، بينما قبلها أبو حيان لورودها كثيراً في الشعر .

وكانه يفت أنظارنا إلى قيمة هامة في مسألة الضرورة الشعرية ، وهي أن المثال أو التركيب إذا ورد في الشعر فقط ، لكن بكثرة فليس ذلك ضرورة ؛ لأن

(١٢٣) الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها (ص : ٣٠٩) . وراجع : (ص : ٧٧) . ، و جامع البيان في القراءات السبع (١ / ١٤٦) . ، وراجع أمثلة أخرى فيها رد من القراء على النحاة تفيد أن اعتمادهم على الرواية والأثر ، لا على القياس في : جامع البيان في القراءات السبع (١ / ١٤٧) ، و (١ / ١٥٦ ، ١٥٧) .

(١٢٤) اللهجات العربية في القراءات القرآنية ، دكتور عبده الراجحي ، ص : ٨٦ . ، وراجع : النحويون والقراءات القرآنية ، زهير غازي زاهد ، مجلة آداب المستنصرية « عدد ١٥ » (ص : ١١٩) .

(١٢٥) البحر المحيط (٤ / ٦٥٧) .

الضرورة تنافي الكثرة ، قال أبو حيان " وقد ورد من ذلك في أشعار العرب كثير يخرج عن أن يجعل ذلك ضرورة ، وبعد أن ساق تسعة أبيات لم يذكر معها شاهداً واحداً من الكلام قال : "فأنت ترى هذا السماع وكثرته" (١٢٦) .

وقد كان التواتر وصحة السند هما علة القبول والرفض لقراءة ابن عامر السابقة (قتل أولادهم شركائهم) ، فمن قبلها اعتقد أن القراءات متواترة ، ومن ردها اعتقد أن السند صحيح ، وليست متواترة ، وينبغي أن توافق القراءة مع صحة السند وجهاً قوياً من العربية ، وقد ساق هذا الخلاف الشوكاني ، فقال : " وَقَالَ قَوْمٌ مِمَّنْ انتَصَرَ لَهُدِهِ الْقِرَاءَةُ : إِنَّهَا إِذَا ثَبَّتْ بِالتَّوَاتُرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَهِيَ فَصِيحَةٌ لَا قَبِيحَةَ . قَالُوا : وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ وَفِي مُصْحَفِ عُثْمَانَ ﷺ شُرَكَائِهِمْ بِالْبَيَاءِ .

وأقول : دَعْوَى التَّوَاتُرِ بَاطِلَةٌ بِإِجْمَاعِ الْقُرَّاءِ الْمُعْتَبَرِينَ كَمَا بَيَّنَّا ذَلِكَ فِي رِسَالَةٍ مُسْتَقَلَّةٍ ، فَمَنْ قَرَأَ بِمَا يَخَالِفُ الْوَجْهَ النَّحْوِيَّ فَقِرَاءَتُهُ رَدٌّ عَلَيْهِ ، وَلَا يَصِحُّ الِاسْتِدْلَالُ لِصِحَّةِ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ بِمَا وَرَدَ مِنَ الْفَصْلِ فِي النَّظْمِ كَمَا قَدَّمْنَا ، وَكَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

فَرَجَجْتُهُ بِمَزْجَةٍ . : زَجَّ الْقُلُوصِ أَبِي مَزَادَةَ (١٢٧)

فَإِنَّ ضَرُورَةَ الشَّعْرِ لَا يَفَاسُ عَلَيْهَا" (١٢٨) .

وقد عبر الشوكاني عن رأيه في عدم تواتر القراءات في كتابه نيل الأوطار ، فقال : "إِذَا تَقَرَّرَ لَكَ إِجْمَاعُ أُمَّةِ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ عَلَى عَدَمِ تَوَاتُرِ كُلِّ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ ، وَعَلَى أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ غَيْرِهَا إِذَا وَاْفَقَ وَجْهًا

(١٢٦) البحر المحيط (٢/ ٣٨٨) .

(١٢٧) البيت من مجزوء الكامل بلا نسبة في : شرح كتاب سيبويه ، للسيرافي (٢/ ٣١) ، وشرح اللمع في النحو ، للأصفهاني (ص : ٧٩) ، والإيضاح في شرح المفصل ، لابن الحاجب (١/ ٣٩٤) ، والمقرب ومعه مثل المقرب (ص : ٧٨) ، و البديع في علم العربية (١/١/ ٣٠٥) .

(١٢٨) فتح القدير للشوكاني (٢/ ١٨٨ ، ١٨٩) .

عَرَبِيًّا ، وَصَحَّ إِسْنَادُهُ وَوَأَفَقَ الرَّسْمَ وَلَوْ أَحْتِمَالًا بِمَا نَقَلْنَاهُ عَنْ أئِمَّةِ الْقُرْآنِ تَبَيَّنَ لَكَ صِحَّةُ الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ بِكُلِّ قِرَاءَةٍ مُتَّصِفَةٍ بِتِلْكَ الصِّفَةِ " (١٢٩) .

إن إنكار تواتر القراءات عند بعض الفقهاء والأصوليين والنحويين مهد لهم رد القراءة التي لا تتفق مع ضوابط الصحة ، وهي موافقة الرسم والعربية ، بعد صحة السند .

وهذا يبرر رد كثير من النحويين بعض القراءات التي خرجت عن هذا المعيار ، وقبولهم القراءات التي وافقته ، كما أنه يبرر تفضيلهم لبعض القراءات على بعض بحسب الوجه الأقوى في العربية بما يتفق مع جلال القرآن وجماله وكماله .

يقول الفارسي : "والقرآن قد يتبعون مع ما يجوز في العربية الآثار ، فيأخذون بها ويؤثرونها . إذا وجدوا مجاز ذلك في العربية مجازاً واحداً" (١٣٠) .
فالمعيار عند المفاضلة هو أن يكون مجازه في العربية مجازاً واحداً .

أما الذين يشترطون التواتر فلم يفاضلوا بين القراءات ؛ لأنهم حينها يفاضلون بين قرآن وقرآن ، يقول الرازي : "هذه القراءات المشهورة إما أن تكون منقولة بالنقل المتواتر أو لا تكون ، فإن كان الأول فحينئذ قد ثبت بالنقل المتواتر أن الله قد خير المكلفين بين هذه القراءات وسوى بينها في الجواز ، وإن كان كذلك كان ترجيح بعضها على البعض واقعاً على خلاف الحكم الثابت بالتواتر ، فوجب أن يكون الذاهبون إلى ترجيح البعض على البعض مستوجبين للتفسيق إن لم يلزمهم التكفير" (١٣١) .

وقد فطن إلى هذه الفكرة النحاس ، قال : "قراءة الكوفيين وأبي عمرو وقرأ المدنيون (في مقام) بضم الميم ، قال الفراء : (مقام) أجود في العربية ؛ لأنه لمكان ، قال أبو جعفر : وهذا من ينكر على الفراء أن يقال للقراءات التي قد

(١٢٩) نيل الأوطار (٢/ ٢٧٥) .

(١٣٠) الحجة للقراء السبعة (٣/ ٢٤٦) .

(١٣١) تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (١/ ٧٠) .

روتها الجماعة عن الجماعة هذه أجود من هذه ؛ لأنها إذا روتها الجماعة عن الجماعة قيل هكذا أنزل ؛ لأنهم لا يجتمعون على ضلالة فكيف تكون إحداهما أجود من الأخرى" (١٣٢) ، وقال أيضاً : " السلامة عند أهل الدين – إذا صحت القراءتان – ألا يقال : إحداهما أجود ، لأنهما جميعاً عن النبي ﷺ فيأثم من قال ذلك " (١٣٣) .
وقال أيضاً – وقد حكى اختلافهم في ترجيح {فَكُّ رَقَبَةٍ} [البلد : ١٣] في سورة البلد بالمصدرية ، والفعلية – : "والديانة تحظر الطعن على القراءة التي قرأ بها الجماعة ، ولا يجوز أن تكون مأخوذة إلا عن النبي ﷺ" (١٣٤) .
كما أن أبا حيان فطن إلى هذا ، فرفض تفضيل قراءة على أخرى ، وتكرر منه هذا بعبارة صريحة في بحره المحيط (١٣٥) ، ومما قاله : " ولا وجه لترجيح إحدى القراءتين على الأخرى ؛ لأن كلا منهما متواتر ، فهما في الصحة على حد سواء" (١٣٦) ، وقال : "ولا فرق عندنا بين القراءتين ، أعني التاء والياء ، لأنهما متواترتان" (١٣٧) .

وقد جعل قدوته في هذا ثعلب إمام الكوفيين ، الذي قال عنه أبو حيان : " قال ثعلب من كلام نفسه إذا اختلف الإعراب في القرآن عن السبعة ، لم أفضل إعراباً على إعراب في القرآن ، فإذا خرجت إلى الكلام كلام الناس فضلت الأقوى . ونعم السلف لنا ، أحمد بن يحيى كان عالماً بالنحو واللغة متديناً ثقة" (١٣٨) .

أما من اشترط صحة السند دون التواتر فلم يكُ عنده بأس في أن يفاضل بين القراءات ، وأن يختار منها "وكان من هذه الاختيارات ما يوافق مذهباً نحويًا

(١٣٢) إعراب القرآن للنحاس (٤ / ١٣٦) .

(١٣٣) المرجع السابق (٥ / ٦٢) .

(١٣٤) المرجع السابق (٥ / ٢٣١) .

(١٣٥) انظر : البحر المحيط (٣ / ٢٣٢ ، ٣٥٤ ، ٣٩٤) ، و (٤ / ١٢٠ ، ٤٥٥ ، ٤٨٩) ، و (٨ / ١١٥) .

(١٣٦) البحر المحيط (١ / ٣٢١) .

(١٣٧) السابق (٢ / ٩٠) .

(١٣٨) السابق (٤ / ٤٥٥) .

يفضله المختار ، كاختياري عبد الرحمن بن محيىن السلمى ، وعيسى بن عمر الثقفى ، اللذين كانا على قياس العربية . كما كان للنحاة الأوائل نصيب وافر فى هذا الميدان ، فقد جنحوا كغيرهم للاختيار ، وضمنوا هذه الاختيارات متون كتبهم النحوية ، وانتصروا فى الغالب لها بعلوم العربية ، ولم يخرجوا عن مبدأ الكثرة وقراءات العامة، ولعل من أبرز نحاة هذين القرنين سيبويه والأخفش والفرء" (١٣٩) .

ومثل هذا نجده عند سيبويه فى توجيه قوله تعالى «و أما ثمود فهديناهم» ، قال : " النصب عربى كثيرٌ والرفع أجود" (١٤٠) .

أو أن يصف إحدى القراءتين بأنها أحسن أو أكثر كقوله : "فلما اجتمعت حروفٌ متشابهةٌ حذفوا . وهو أحسن وأكثر . وذلك قولك : عليه يا فتى ، ولديه فلان ، ورأيت أباه قبل ، وهذا أبوه كما ترى . وأحسن القراءتين : " ونزلناه تنزيلا " ، و " إن تحمل عليه يلهث " ، و " شروه بثمنٍ بخسٍ " ، و " خذوه فغلوه " . والإتمام عربى" (١٤١) .

وقد سبق أن ذكرت أن الرضى فهم من هذه المواقف لسبويه أنه لم يكن يرى تواتر القراءات ، ، وفهم هذا الفهم أيضاً الرازى ، قال أبو حيان : "قد تجاسر أبو عبد الله محمد بن عمر المدعو بالفخر الرازى ابن خطيب الرى على سبويه ، وقال عنه ما لم يقله فقال : الذى ذهب إليه سبويه ليس بشيء ، ويدل على فساده وجوه : الأول : أنه طعن فى القراءة المنقولة بالمتواتر عن الرسول ، وعن أعلام الأمة ، وذلك باطل قطعاً . . . " (١٤٢) .

تقول الدكتورة خديجة الحديثى مدافعة عن سبويه : "والذى لاحظناه أن سبويه حينما يعقب على القراءات بما يشعر بعدم موافقته إياها لا يزيد على أن

(١٣٩) القراءات الشاذة وتوجيهها النحوي (١ / ٤٢) .

(١٤٠) الكتاب لسبويه (١ / ٨٢) .

(١٤١) السابق (٤ / ١٨٩) .

(١٤٢) البحر المحيط (٤ / ٢٤٧) .

يقول : «وهذه لغة ضعيفة» أو «وهي قليلة»^(١٤٣) ، فهو لا يوجه الضعف إلي القراءة مباشرة ، إنما يحمل القراءة علي إحدي لغات العرب الموصوفة بالضعف أو بالقلّة ، ومع ذلك فهي لغة تصح القراءة بها ، فالضعف والقلّة عنده ليس في القراءة نفسها إنما في اللغة التي قرأ بها القاري ء ، من ذلك قوله : «و زعموا أن أبا عمرو قرأ : «يا صالحيتنا»^(١٤٤) جعل الهمزة ياء ثم لم يقلبها واوا ، ولم يقولوا هذا في الحرف الذي ليس منفصلا ، وهذه لغة ضعيفة ؛ لأن قياس هذا أن تقول : «يا غلامو جل»^(١٤٥) .

وقد كان الدكتور عبد الفتاح شلبي يري سيبويه متعصبا للبصريين ولقراءهم علي وجه الخصوص ؛ لأنه رآه علي حسب ما استقصاه ينصّ إذا ما نصّ علي إمام بصريّ كأبي عمرو بن العلاء أو من قرأ علي بصري كالأعرج أو عيسي أو من بعد عن هذه العصبية كعبد الله بن مسعود وأبي^(١٤٦)(١٤٧)

" وقد أزال الدكتور عبد الله الخثران هذا الإشكال حين بيّن منهج سيبويه فقال : "وبالجملة فإن منهج سيبويه في القراءات يقوم على جواز الترجيح بين القراءات المتواترة ؛ وذلك بتحكيم أساليب العرب ، وموازنة المعنى ، وعدم رمي القراءة باللحن والخطأ مهما بلغ من ضعفها وندرته"^(١٤٨) .

أما الفراء فـ"استعمل طائفة من التراكيب تدل علي ترجيحه لهذه القراءة علي تلك ، منها مثلا قوله : «إنه لا حبّ الوجهين إليّ ، و «الرفع أحب إليّ من

(١٤٣) انظر : الكتاب لسيبويه (١ / ٥٨) ، بتحقيق الشيخ هارون ، و كتاب سيبويه ويليّه
تحصيل عين الذهب (١ / ٣٩)

(١٤٤) انظر : سراج القارئ المبتدي وتذكار المقرئ المنتهي (ص : ٩٠) ، والوافي في شرح
الشاطبية (ص : ١٢٣) .

(١٤٥) انظر : الكتاب لسيبويه (٤ / ٣٣٨) ، بتحقيق الشيخ هارون ، كتاب سيبويه ويليّه تحصيل
عين الذهب (٢ / ٤٣٢) .

(١٤٦) موقف سيبويه من القراءات والحديث ، دخديجة الحديثي ، مجلة كلية الآداب بغداد
عدد : ١٤ « (ص : ٢١٣) .

(١٤٧) أبو علي الفارسي (ص : ١٦٧) .

(١٤٨) مراحل تطور الدرس النحوي ، الخثران ، ص ١٧٨ .

الجزم» ، و «الرفع أجود» ، «الوجه الأول أحسن» ، و «لست أشتي ذلك» ، و «لا يعجبني ذلك» ، و «فالرفع في قراءتنا أجود من النصب» ، و «لست أشتهيه»^(١٤٩)، ومثل هذه الأحكام نجدها ماثورة في كتابه «معاني القرآن»^(١٥٠) .
ويتفق كل من لا يشترط في القراءة التواتر ، مكتفياً بصحة السند على جواز الاختيار في القراءات القرآنية ، وأكثر ما يختارونه "إنما هو في الحرف إذا اجتمع فيه ثلاثة أشياء :

"قوة وجهه في العربية ، وموافقته للمصحف ، واجتماع الأمة عليه"^(١٥١) .
ويلاحظ التركيز على شرط (قوة موافقه العربية) ، ونجد هذا مثلاً عند الداني^(١٥٢) وابن مجاهد^(١٥٣) والذهبي^(١٥٤) ، وابن الجزري الذي ينقل لنا عن "عيسى بن عمر الثقفي وكان عالماً بال نحو غير أنه كان له اختيار في القراءة على مذاهب العربية يفارق قراءة العامة ، ويستنكره الناس و ، كان الغالب عليه حب النصب إذا وجد لذلك سبباً منه"^(١٥٥) ويعدد ابن الجزري القراء الذين يختارون في قراءاتهم بناء على قوة قياس العربية^(١٥٦) .

كما نجده عند الهذلي^(١٥٧) ، والأزهري^(١٥٨) .

موافقة العربية

-
- (١٤٩) انظر على سبيل المثال : معاني القرآن للفراء (١/ ٢٤٥) ، و (١/ ٣٧٩) (١٥٠) الفراء و الدراسات القرآنية : موقف الفراء من القراءات القرآنية ، علي ناصر غالب ، مجلة المورد ، عدد : ٦٨ « (ص : ١٨) .
(١٥١) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز (١/ ١٥٨) .
(١٥٢) انظر : جامع البيان في القراءات السبع (١/ ٣٢٣) ، و (٢/ ٥٢٥ ، ٧٣٨) ، و (٣/ ١٠٧٢ ، ١٠٧٣) .
(١٥٣) انظر : السبعة (ص : ٤٥)
(١٥٤) انظر : معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار (ص : ٥٩) ،
(١٥٥) غاية النهاية في طبقات القراء (١/ ٦١٣) .
(١٥٦) انظر : غاية النهاية في طبقات القراء (٢/ ١٨ ، ٣١٨ ، ٣٧٣) .
(١٥٧) انظر : الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها (ص : ٣٧٩ ، ٣٨٠ ، ٣٨٦ ، ٤٩٥ ، ٥٣٦) .
(١٥٨) انظر : معاني القراءات للأزهري (١/ ١٢٤ ، ١٧٧ ، ٤٣٩) ، و (٢/ ١٩٤ ، ٣٥٦) .

سبق أن ذكرت أن أول من شرط من القراء موافقة القراءة القرآنية للعربية هو ابن مجاهد ، وقد صور لنا في مقدمة كتابه^(١٥٩) أن اللحن قد دخل على القراء ، وأنهم ربما يهتمون في القراءة ؛ لجهلهم بأصول العربية ، وأفضل القراء عنده هو العالم بوجوه الأعراب والقراءات ، العارف باللغات ومعاني الكلمات ، البصير بعيب القراءات ، المنتقد للأثار .

وهناك من القراء الحافظ المتقن ، لكنه جاهل بعلم الإعراب فلما يلبث مثله أن ينسى إذا طال عهده ، فيضيع الأعراب لشدة تشابهه ، وكثرة فتحه وضمه وكسره في الآية الواحدة ؛ لأنه لما يعتمد على علم بالعربية ، وكما بصر بالمعاني يرجع إليه وإنما اعتماده على حفظه .

وهي التهمة التي وجهها وسيوجهها النحاة فيما بعد للقراء الذين يقرؤون بما يخالف القاعدة النحوية ، أو بما يخالف الفصح من كلام العرب .

كان تاريخ رد القراءات من قبل النحويين سابقاً لزمن ابن مجاهد ، وربما نجد شيئاً منه في كتاب سيبويه^(١٦٠) ، ونجده بيقين عند المبرد^(١٦١) ، وهو متبع في هذا شيخه المازني^(١٦٢) .

وسنجد أيضاً عند الفراء^(١٦٣) ، الذي "تراه يضعف القراءة ، و يرمي طائفة من القراء بالوهم و باللحن و قلة البصر بالعربية"^(١٦٤) وسنجده أيضاً عند الزجاج^(١٦٥) .

(١٥٩) انظر : السبعة في القراءات (ص : ٤٥) .

(١٦٠) انظر : الكتاب لسبويه (٢ / ٣٩٦ ، ٣٩٧) . وقد اتهم الدكتور مكي الأنصاري سيبويه بالمعارضة الصريحة للقراءات القرآنية في مقاله : سيبويه في الميزان ، مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة - مصر ، ص ١٠٣ - ١١٢ . ج ٣٤ ، (١٩٧٤) .

(١٦١) انظر : المقتضب (١ / ١٢٣) ، و (٤ / ١٠٥) وراجع : دراسات لأسلوب القرآن ١-٥٤ : ٥٧ .

(١٦٢) انظر : المنصف : ١ / ٣٠٧ ، و البحر المحيط (٥ / ١٥) ، وراجع : موقف النحاة من القراءات القرآنية حتى نهاية القرن الرابع الهجري د شعبان صلاح دار غريب ، ص ٢٠٣ ، وما بعدها .

(١٦٣) انظر : معاني القرآن للقراء (٣ / ٢٦٦) .

وقد شد انتباهي أمور ، أولها أن عدداً من القراء كانوا من النحاة ، ومع ذلك لم يشترطوا هذا الشرط صراحة ، كما يقول الصفاقسي عن القراء : " وكثير منهم من النحويين" (١٦٦) .

نعم كان هناك قبل ابن مجاهد من يعلى قيمة العربية فيما يتصل بالقراءة القرآنية ، لكنه لم يشترط موافقة القراءة للعربية ، وذلك مثل ابن محيصن ، الذي قال فيه ابن الجزري : " وكان ابن محيصن أعلمهم بالعربية وأقواهم عليها ، وقال ابن مجاهد : كان لابن محيصن اختيار في القراءة على مذهب العربية ، فخرج به عن إجماع أهل بلده ، فرغب الناس عن قراءته وأجمعوا على قراءة ابن كثير لأتباعه" (١٦٧) .

وواضح من كلام ابن الجزري أن اعتماد ابن محيصن على العربية لم يستحسن منه ، حتى أن الناس انصرفت عنه إلى قراءة ابن كثير لاتباعه الأثر ، وعدم اعتماده على العربية .

وفي العصر نفسه نجد أحد شيوخ سيوييه وهو عيسى بن عمر الثقفي الذي كان عالماً بالنحو غير أنه كان له اختيار في القراءة على مذاهب العربية يفارق قراءة العامة ويستنكره الناس ، وكان الغالب عليه حب النصب إذا وجد لذلك سبيلاً منه" (١٦٨) .

إذن المحاولات قبل ابن مجاهد للاعتماد على العربية دون الأثر في تصحيح القراءة القرآنية كانت موجودة ، لكنها وجهت بالرفض .

(١٦٤) موقف الفراء من القراءات القرآنية ، علي ناصر غالب ، مجلة المورد « عدد ٦٨ (ص : ٢٣) .

(١٦٥) انظر : معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٣/ ٤٠٣) ، وراجع : موقف أبي اسحاق الزجاج (٣١٠هـ) من القراءات المتواترة في كتابة معاني القرآن و إعرابه . د/علي بن عبد الله الراجحي ، ص ١٩٥ ، وما بعدها ، فكر وإبداع - مصر ، ج٤٣ ، (٢٠٠٧) .

(١٦٦) غيث النفع (ص : ١٠٤) . وراجع : دراسات لأسلوب القرآن ، للشـيخ عـضيـمة (١-٢٥/١) .

(١٦٧) غاية النهاية في طبقات القراء (٢/ ١٦٧) . وراجع : السبعة في القراءات (ص : ٦٥) .

(١٦٨) غاية النهاية في طبقات القراء (١/ ٦١٣) .

وسنجد القراء يبهون على أن القراءة لا تكون إلا بأثر ، ولا تكون بكل ما يجوز في العربية ، كما قال أبو عمرو بن العلاء : " لوَلاَ أَنَّهُ لَيْسَ لِي أَنْ أَقْرَأَ إِلَّا بِمَا قَدْ قَرِئَ بِهِ لَقَرَأْتُ حَرْفَ كَذَا كَذَا وَحَرْفَ كَذَا كَذَا" (١٦٩) وتعددت مقولات النحويين في هذا الاتجاه لتؤكد على أن القراءة لا تجوز بكل ما يصح في العربية ؛ لأن القراءة سنة ، على ما نفهمه من كلام سيبويه : " ولو قرئت : وإن المساجد لله كان حسناً لكنها لم تقرأ ، فلا سبيل إلا إجازتها" (١٧٠) .

ويقول الفراء عن أحد شيوخه ، وأظنه الكسائي : أنه بلغه أن بعض القراء قرأ : «أما أنا خير» ، وقال لي هذا الشيخ : لو حفظت الأثر فيه لقرأت به ، وهو جيد في المعنى" (١٧١) ، ويقول : " القراء لا تقرأ بكل ما يجوز في العربية ، فلا يقبض عندك تشنيع مشنع مما لم يقرأه القراء مما يجوز" (١٧٢) .

ولم يختلف حال الزجاج الذي قال : " القراءة سنة ، وكلما كثرت الرواية في الحرف وكثرت به القراءة فهو المتبع ، وما جاز في العربية ولم يقرأ به قارئ فلا تقرأن به فإن القراءة به بدعة ، وكل ما قلَّت فيه الرواية وضعف عند أهل العربية فهو داخل في الشذوذ ، ولا ينبغي أن تقرأ به" (١٧٣) .

ويؤكد ابن جني هذه القيمة ، فيقول : " وما يحتمله القياس ولم يرد به السماع كثيرٌ ، منه القراءات التي تؤثر روايةً ولا تتجاوز لأنها لم يسمع فيها ذلك" (١٧٤) .

والأمر نفسه عند ابن خالويه ، إذ كان يحسن الظن بالقراء ، قائلاً : " فرأيت كلنا منهم قد ذهب في إعراب ما انفرد به من حرفه مذهباً من مذاهب

(١٦٩) السبعة في القراءات (ص : ٤٨) .

(١٧٠) الكتاب لسيبويه تحقيق هارون، (٣/ ١٢٧)، وكتاب سيبويه ويليهِ تحصيل عين الذهب (١/ ٥٤٣) .

(١٧١) معاني القرآن للفراء (٣/ ٣٥) .

(١٧٢) السابق (١/ ٢٤٥) .

(١٧٣) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٣/ ٢٨٨) .

(١٧٤) الخصائص (١/ ٣٩٨) .

العربية لا يدفع ، وقصد من القياس وجهاً لا يمنع ، فوافق باللفظ والحكاية طريق النقل والرواية ، غير مؤثر للاختيار على واجب الآثار^(١٧٥) .

ويقول أبو العلاء المعري : "ولا يلزمهم إذا كان الحرف من الكتاب لغتان أو ثلاث أن يستعملوا ذلك كله ، بل قراءتهم مردودة إلى الرواية"^(١٧٦) .

وكأن هذا كان هاجساً عند النحاة يدفعون به عن أنفسهم شبهة التحكم بالشهوة في قبول القراءات ؛ التي توافق أحكام العربية ، كما أنهم يردون بعض القراءات التي لا توافقها .

وفرق بينهما ، فمخالفة القراءة للعربية دليل ضعفها ، وأنها ليست قراءة ولا قرآناً عندهم ، فصح ردها ، وآية صدقهم أنهم لا يحكمون مقياس العربية وحده في القبول والرفض ، وإلا لقبلوا من القراءات ما لم يرد به أثر ، لكنه موافق للعربية .

وهذا ما نراه عند ابن مقسم (ت ٣٥٤هـ) ، الذي كان في عصر ابن مجاهد ، وكان يعطي قيمة هذا الشرط وهو موافقة العربية على حساب الأثر ، "ومما طعن به على أبي بكر بن مقسم أنه عمد إلى حروف من القرآن ، فخالف الإجماع فيها ، وقرأها على وجوه ذكر أنها تجوز في اللغة العربية ، وشاع ذلك عند أهل العلم فأنكروه ، وارتفع الأمر إلى السلطان ، فأحضره واستتابه بحضرة القراء والفقهاء فأذعن بالتوبة ، وكتب محضراً بتوبته"^(١٧٧) . وسنجد أن الذي شفع له عند السلطان هو ابن مجاهد نفسه^(١٧٨) .

وقد حكى الباقلاني مثل هذا : " . وقال قوم من الفقهاء والمتكلمين : يجوز إثبات قرآن وقراءة حكما لا علما بخبر الواحد دون الاستفاضة ، وكره ذلك أهل الحق وامتنعوا منه ، وقال قوم من المتكلمين إنه يسوغ إعمال الرأي والاجتهاد

(١٧٥) الحجة لابن خالويه ١ / ٦٢ .

(١٧٦) رسالة الملايكة (ص : ١٨٨) .

(١٧٧) معجم الأدباء = (٦ / ٢٥٠٣ ، ٢٥٠٤) . وراجع : المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق

بالكتاب العزيز (١ / ١٨٦) .

(١٧٨) انظر : المرجع السابق (٦ / ٢٥٠٤) .

في إثبات القرآن وأوجه وأحرف إذا كانت تلك الأوجه صوابا في اللغة العربية ومما يسوغ التكلم بها ، ولم تقم حجة بأن النبي ﷺ قرأ تلك المواضع بخلاف موجب رأي القائسين ، واجتهاد المجتهدين ، وأبا ذلك أهل الحق وأنكروه ، وخطنوا من قال بذلك وصار إليه ، واحتجوا على فسادة" (١٧٩) .

ومن الأمور الهامة التي شددت انتباهي أن ابن مجاهد اشتكى من أن من حملة القرآن وقراءته من هو ضعيف في العربية ، وربما تشبه عليه الأقيسة ، وقد لاحظت أن ابن مجاهد نفسه متهم بأنه ضعيف في النحو ، مع أنه إمام كبير في القراءات ، كما يقول أبو حيان : " وكان ابن مجاهد إماما في القراءات ، ولم يكن متسع النقل فيها كابن شنبوذ ، وكان ضعيفا في النحو " (١٨٠) .

ومع ذلك سنجد ابن مجاهد نفسه يقوم بتضعيف عدد من القراءات ؛ لمخالفتها الوجه الأقوى من العربية ، " وكان يذهب إلي أن مخالفة القراءة للمشهور من كلام العرب وقواعد النحاة تستدعي التنبيه علي خطأ صاحبها- كان من كان- و وهمه ، وعدم دقته في نقله " (١٨١) . وسيرد عليه ابن جني في كتابه المحتسب "فعندما يخطئ ابن مجاهد قراءة ، ويقول : لا يُقرأ بها ، يرد عليه ابن جني : " هذا الذي أنكره ابن مجاهد عندي مستقيم جائز " (١٨٢) ويرد عليه مترحماً في موضع آخر : "ورحم الله أبا بكر ؛ فإنه لم يأل فيما علمه نصحا ، ولا يلزمه أن يري غيره ما لم يره الله تعالى إياه ، وسبحان قاسم الأرزاق بين عباده ، وإياه نسأل عصمة وتوفيقا وسدادا بفضلته" (١٨٣) .

(١٧٩) الانتصار للقرآن (ص : ٦٩) .

(١٨٠) البحر المحيط (١٠ / ٣٠٣) .

(١٨١) احتجاجات أبي الفتح عثمان بن جني في كتابه «المحتسب» علي أبي بكر أحمد بن مجاهد ، إبراهيم بن صالح الحنود ، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية» عدد ٢٠ «(ص : ١٦٦) .

(١٨٢) المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها (١ / ١٢٥) .

(١٨٣) السابق (١ / ٧١) .

أمر آخر شد انتباهي ، وهو أن اشتراط موافقة القراءة للعربية ترك دون تحديد المراد منه ، هل المقصود موافقة وجه قوي حملاً للقرآن على الأفصح ، أو موافقة العربية بأي وجه كانت ، فصيحة أو أفصح ، متفق عليه أو مختلف فيه ؟ لم يحدد ابن مجاهد المقصود من موافقة العربية ، وإن كان الظاهر أنه ومن وافقه أرادوا موافقة القراءة للأفصح ، وأنه إذا دارت القراءة بين جواز حملها على وجه ضعيف في العربية ، أو رد القراءة احتملوا رد القراءة ؛ لئلا يحمل القرآن ولا قراءاته على غير اللائق به .

وهذا يؤدي بدوره إلى كثرة الحكم بالشذوذ وتلحين القراءات .
ويظهر هذا في عبارات النحويين الذين يردون القراءات ، ويعلمون سبب الرد بأن "القرآن إنما يحمل على أشرف المذاهب" (١٨٤) . وأن "القرآن يُتخير له ولا يتخير عليه" (١٨٥) ، وأنه لا يحمل الكتاب العزيز على القليل ، ونحن قادرون على الكثير من كلام العرب" (١٨٦) ، وقال المعري : " وإنما تحمل القراءة على معظم الكلام وأقومه في قياس العربية" (١٨٧) .

وقال ابن المنير : الاستقراء يدل على أن العامة لا تتفق في القراءة على غير الأفصح ، وجدير بالقرآن ذلك ، وهو أحق به من كلام العرب ، وسيبويه يحاشي عن اعتقاد ورود القرآن عن الأفصح وحمله على الشاذ" (١٨٨) .

لذا " وجب حمل القرآن على الراجح لا على المرجوح" (١٨٩) ، و"القرآن لا ينبغي ، بل لا يجوز أن يحمل إلا على أحسن الوجوه التي تأتي في كلام

(١٨٤) الكامل في اللغة و الأدب (٣٠ / ٣) .

(١٨٥) المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها (٥٣ / ١) .

(١٨٦) البسيط في شرح جمل الزجاجي (١٠٤٥ / ٢) .

(١٨٧) رسالة الملائكة (ص : ١٨٨) .

(١٨٨) نواهد الأبيكار وشوارد الأفكار = حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي (٣ / ٢٦١) .

(١٨٩) البحر المحيط (٤ / ٤٥٩) .

العرب" (١٩٠) ، "فكما أن كلام الله من أفصح كلام ، فكذلك ينبغي إعرابه أن يحمل على أفصح الوجوه" (١٩١) .

وتوجيه تأويل القرآن إلى الأشهر من اللغات ، أولى من توجيهه إلى الأندر ، ما وجد إلى ذلك سبيل" (١٩٢) "والذي هو أولى بكتاب الله عز وجل أن يوجه إليه من اللغات ، الأفصح الأعراف من كلام العرب ، دون الأندر الأجهل من منطقتها" (١٩٣) ، "وذلك أن كتاب الله جل ثناؤه نزل بأفصح لغات العرب ، وغير جائز توجيه شيء منه إلى الشاذ من لغاتها" (١٩٤) .

وعندما يخرج ابن مالك قراءة (تماماً على الذي أحسن) (١٩٥) (١٩٦) ، يرد عليه الدماميني : "خلافاً لابن مالك في إجازته أن يكون مضافاً ومضافاً إليه على إضمار مبتدأ ، كما في قراءة بعضهم : وتاماً على الذي أحسن بأن "هذا تخريج للفصيح على الشاذ" (١٩٧) . و"الفصيح المقيس لا يخرج على الشاذ" (١٩٨) لأن القرآن لا يخرج على الشاذ" (١٩٩) .

فـ"حمل التنزيل على الشاذ غير سديد" (٢٠٠) ، حتى اسم الله تعالى لا يحمل على الشاذ المنكسر" (٢٠١) .

(١٩٠) المرجع السابق (١٠ / ٣١٣) .

(١٩١) المرجع السابق (١ / ٦٢) .

(١٩٢) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (٥ / ٣٣٧) .

(١٩٣) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (٣ / ٢١٠) .

(١٩٤) المرجع السابق (١٢ / ٣٢٢) .

(١٩٥) انظر : معاني القرآن للأخفش (١ / ٢١٩) ، و الدر المصون في علوم الكتاب المكنون (١ / ٢٢٥) .

(١٩٦) سورة الأنعام من الآية : ١٥٤ ، وهي قراءة يحيى بن يعمر ، انظر القراءة في : معاني القرآن للأخفش (١ / ٢١٩) ، والكشاف ، و الدر المصون في علوم الكتاب المكنون (١ / ٢٢٥) ، والإتحاف (٢ / ٣٨) .

(١٩٧) شرح الدماميني على مغني اللبيب (٣ / ١٠٤) .

(١٩٨) المرجع السابق (٣ / ١٠٦) .

(١٩٩) المرجع السابق (٣ / ١٢٠) .

(٢٠٠) شرح الشافية للخضر اليزدي أتمه سنة ٧٢٠هـ دراسة وتحقيق الرسالة العلمية (٢ / ٢٠٩) .

(٢٠١) انظر : شرح جمل الزجاجي لابن خروف (١ / ١٣٠ ، ٢٤٦) ، و نواهد الأبيكار وشوارد الأفكار = حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي (١ / ١٣٢) .

وواضح من هذه النصوص السابقة الكثيرة ، والمختلفة أن وراء رد بعض القراءات القرآنية رغبة في صيانة القرآن من حمله على وجه شاذ ، أو ضعيف لا يليق بمنزلة القرآن العظيم ، وأنهم إنما ردوا القراءة لما ثبت عندهم أنها ليست قرآناً ، وأن الضعف في الرواية ، وليس في الحرف ، خاصة أن القرآن والقراءات حقيقتان متغايرتان ، فالقراءة عبارة عن طريقة أداء القرآن ، وهذه يجوز أن يدخل القارئ فيها وهمّ ، خاصة إذا كان لا يحسن العربية ، وهذا متفق مع قول أبي العلاء المعريّ (ت ٤٤٩هـ) الذي لخص سبب الخلاف في بعض القراءات في أن أهل العلم اختلفوا في الخلاف" مستنكر القراءات ، فكان بعضهم يجترئ على تخطئة المتقدمين ، وكان بعضهم لا يقدم على ذلك ، ويجعل لكل شيء وجهاً ، وإن كان بعيداً عن العربية ، واحتج من أجاز غلط الرواة بأن الذين نقلوا القراءة كان فيهم قوم قد درجوا زمن الفصاحة فجاعوا بها على ما يجب ، وقوم سبقتهم الفصاحة ، ولم يكن لهم علم بقياس العربية ، فلحقهم الوهم الذي لا يتعرى منه ولد آدم" (٢٠٢) .

وهذا متوافق أيضاً مع ما ذهب إليه ابن مجاهد في تصنيف القراء والرواة والحفظة (٢٠٣) .

ويظهر هذا في رد بعض العلماء على بعض القراء ما يفهم منه أنهم لا يردون القراءة ، وإنما يتهمون القارئ ، وعباراتهم صريحة في هذا المفهوم ، ومن هذا : قول الفراء في رده على حمزة "وكان حمزة يفتح ما كان من الواو ، ويكسر ما كان من الياء ، وذلك من قلة البصر بمجاري كلام العرب" (٢٠٤) .

وقال المازني في ختام كتابه «التصريف» : «وأكثر من يسأل عن الإدغام والإمالة القراء للقرآن ، فيصعب عليهم ؛ لأنهم لم يعملوا أنفسهم فيما هو دونه من العربية ، فربما سأل الرجل منهم عن المسألة قد سأل عنها بعض العلماء ،

(٢٠٢) رسالة الملائكة : ص ٢٠٠ .

(٢٠٣) ينظر : السبعة : ٤٥ ، ٤٦ .

(٢٠٤) معاني القرآن للفراء (٣/ ٢٦٦) .

فكتب لفظه ، فإن أجابه غير ذلك العالم بمعناه ، وخالف لفظه كان عنده مخطئاً ؛ فلا يلتفت إلى قوله : أخطأت ، فإنما يحمله على ذلك جهله بالمعاني ، وتعلقه بالألفاظ» .

وعلق أبو الفتح على كلام المازني بقوله : «وهذا الذي حكاه أبو عثمان عن هؤلاء القوم مستفيض مشهور . . . وهم عندي كالمعذورين فيه ؛ لصعوبة هذا الشأن» (٢٠٥) .

وقال أبو الفتح ، وهو يدافع عن سيبويه ، ويتهم القراء بأنهم ليسوا أصحاب الفن : " قوله عز وجل : {فَتُوبُوا إِلَى بَرِّكُمْ} مختلساً غير ممكن كسر الهمزة ، حتى دعا ذلك من لطف عليه تحصيل اللفظ إلى أن ادعى أن أبا عمرو كان يسكن الهمزة ، والذي رواه صاحب الكتاب اختلاس هذه الحركة لا حذفها البتة ، وهو أضبط لهذا الأمر من غيره من القراء الذين رووه ساكناً . ولم يؤت القوم في ذلك من ضعف أمانة ، لكن أتوا من ضعف دراية" (٢٠٦) .

وقال في تفضيل مذهب النحويين على القراء : " وإنما يجوز مثل هذا الغلط عندهم لما يستهويهم من الشبه ؛ لأنهم ليست لهم قياسات يستعصمون بها . وإنما يخلدون إلى طبائعهم ، فمن أجل ذلك قرأ الحسن البصري رحمة الله عليه : "وما تنزلت به الشياطين" (٢٠٧) ؛ لأنه توهم أنه جمع التصحيح نحو "الزيدون" وليس منه" (٢٠٨) .

وهي العلة نفسها التي ذكرها في (باب أغلاط العرب) عن شيخه أبي علي الفارسي : " كان أبو علي -رحمه الله- يرى وجه ذلك ، ويقول : إنما دخل هذا

(٢٠٥) المنصف : ٢ / ٤٣١] .

(٢٠٦) الخصائص (١/ ٧٣ ، ٧٤) .

(٢٠٧) انظر : شواذ القراءات للكرماني (١/ ١٦٤) ، ومعاني القرآن للقراء (٢/ ٧٦ ، ٢٨٥) ، و إعراب القراءات الشواذ العكبري (١/ ١٩٠) ، ولطائف الإشارات للقسطلاني (٤/ ١٤٩٥) .

(٢٠٨) المنصف ، لابن جني (١/ ٣١١) .

النحو في كلامهم ؛ لأنهم ليست لهم أصول يراجعونها ، ولا قوانين يعتصمون بها^(٢٠٩) .

وهذا يدل على أنه كان يتعامل مع نص لغوي لم تثبت لديه قرآنيته . وقد ذكروا في سبب ردهم بعض قراءات حمزة الزيات أنه لم يكن يعرف كلام العرب ، ولا النحو ، ولا كان يدعي ذلك ، وكان يلحن في القرآن ، ولا يعقله يقول : { وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيٍّ } بكسر الياء المشددة ، وليس ذلك من كلام العرب ، ونحو هذا من القراءة . قال أبو حاتم : وإنما أهل الكوفة يكابرون فيه ويباهتون ، فقد صيره الجهال من الناس شيئاً عظيماً بالمكابرة^(٢١٠) . واتهموا التهمة نفسها نافع ابن أبي نعيم ، قالوا فيه : " ولم يكن يدري ما العربية ، وله أحرف يقرها لحنا نحواً من هذا"^(٢١١) .

وقال الزمخشري : " والسبب في نحو هذه الروايات قلة ضبط الرواة ، والسبب في قلة الضبط قلة الدراية ، ولا يضبط نحو هذا إلا أهل النحو"^(٢١٢) . ويلاحظ أن هذه العبارات صدرت عن علماء اشتهروا برد القراءات ، كأنهم يدفعون عن أنفسهم شبهة رد القراءة ، مؤكدين على أنهم إنما يردون على القراء ، لا القراءة .

وهذا يرجح عندي أن بعض النحويين لم يكن يرى تواتر القراءات ، وأن القرآن والقراءات-عندهم- حقيقتان متغايرتان ، ولا تكون القراءة قرآناً إلا إذا وافقت العربية ، هذا بالطبع مع صحة السند .

والعربية التي شرطوها في موافقة القراءة هي العربية الفصحى كما ذكرت سابقاً ، ولم يكن يغيب عن بال الطاعنين على بعض القراءات صحتها على وجه

(٢٠٩) الخصائص (٣/ ٢٧٦) .

(٢١٠) مراتب النحويين لأبي الطيب اللغوي ، ص ٢٦ ، ٢٧ ، ، وراجع : دراسات لأسلوب

القرآن ، للشيخ عضيمة (١-١ / ١٩) .

(٢١١) المنصف : ٣٠٧ / ١ .

(٢١٢) تفسير الكشاف مع الحواشي (١ / ٣٣٠) .

من الوجوه ، بعيد ، أو غير فصيح ، لكن تنزيههم للقرآن وقراءاته جعلهم يستبعدون هذه التخريجات .

وبدهي أن هذا لم يكن اتفاقاً بين النحاة ، ففريق منهم نافحوا عن القراءات ، وحاولوا تخريجها على أي وجه كان .

على ما سيقوله ابن الجزري لاحقاً بعد ابن مجاهد ، فقد جعل ابن الجزري موافقة العربية شرطاً احتمالياً ، وأعلى من شأن الأثر على حساب العربية والرسم ، حينما أدخل الاحتمال فيهما بقوله : " كُلُّ قِرَاءَةٍ وَأَفْقَتِ الْعَرَبِيَّةَ وَكَوُّ بَوَجْهِ ، وَوَأَفْقَتِ أَحَدَ الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ وَكَوُّ احْتِمَالًا وَصَحَّ سَنَدُهَا ، فَهِيَ الْقِرَاءَةُ الصَّحِيحَةُ الَّتِي لَا يَجُوزُ رَدُّهَا وَلَا يَحِلُّ إنْكَارُهَا" (٢١٣) .

إن هذا التفسير من ابن الجزري خطأ بالقراءات القرآنية خطوة واسعة ناحية القبول ، ورداً للأثر والرواية اعتبارهما على حساب العربية والرسم ، كما يقول الداني : " أئمة القراءة لا تعمل في شيء من حروف القرآن على [الأفشي] في اللغة ، والأقيس في العربية ، بل على الأثبت في الأثر ، والأصح في النقل ، والرواية إذا ثبتت لا يردّها قياس عربية ولا فشو لغة ؛ لأن القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها" (٢١٤) .

إن موافقة القراءة للعربية بأي وجه كان يجعل القراءات كلها -مهما كانت بعيدة عن القياس- موافقة للعربية ؛ لأنها لن تعدم نظيراً لها في كلام العرب ، شعراً كان أو نثراً ، فـ"القرآن يأتي باللغتين المختلفتين" (٢١٥) ، و"القراءات جاءت على لغة العرب قياسها وشاذها" (٢١٦) .

(٢١٣) النشر في القراءات العشر (١/ ٩) ، وانظر : منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ١٨) .

(٢١٤) جامع البيان في القراءات السبع (٢/ ٨٦٠) ، وراجع : منجد المقرئين (١/ ٧٧) .

(٢١٥) معاني القرآن للقراء (٣/ ٧٤) .

(٢١٦) البحر المحيط (١٠/ ٥٠٨) .

وكان أبو زيد يجعل الشاذ والفصيح واحداً ، فيجيز كل شيء قيل . قال الزبيدي : كان أبو زيد يتسع في اللغات^(٢١٧) .

وهذا الفكر هو فكر شيوخ المدرستين البصرية والكوفية ، ومن وراءهما ، فقد روي الفراء الكوفي عن الخليل شيخ البصريين : " وقال الخليل لغة العرب أكثر من أن يلحن فيها متكلم"^(٢١٨) .

ويروى عن الكسائي شيخ الكوفيين : «على ما سمعت من كلام العرب ليس أحد يلحن إلا قليل»^(٢١٩) .

وعن الأخفش : ((أنحى الناس من لم يلحن أحداً))^(٢٢٠) .

وهذا التفسير من ابن الجزري لمفهوم (موافقة العربية) نجده قد شحنت به الكتب والمؤلفات التي تدافع عن القراءات ، كالمحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها ، والموضح في وجوه القراءات ، وإعراب القراءات الشواذ .

معتقدين : أن "توجيه القراءة الشاذة أقوى في الصناعة من توجيه المشهورة"^(٢٢١) وطريقة هؤلاء ومنهجهم يختلف عن غيرهم ممن ردوا القراءات ؛ لأنهم يعتقدون أن القرآن يوجد فيه الفصيح والأفصح ، وأنه لا ضير في أن يأتي القرآن أحياناً على الفصيح ، وهذا أهون من رد القراءة ، أو تشذيبها .

يقول أبو حيان : "القراءة سنة متبعة ويوجد فيها الفصيح والأفصح ؛ وكل ذلك من تيسره تعالى القرآن"^(٢٢٢) .

(٢١٧) انظر : طبقات الزبيدي ، ص ٣٤ .

(٢١٨) انظر : المدخل إلى تقويم اللسان ، ص ٢٨ ، تحقيق د . محي الدين الجنان ، وص ٥٥ ، تحقيق د . حاتم الضامن .

(٢١٩) البغية ٢/ ١٦٤ .

(٢٢٠) المدخل إلى تقويم اللسان ، ص ٢٨ ، تحقيق محي الدين الجنان ، وص ٥٥ ، تحقيق د . حاتم الضامن .

(٢٢١) البرهان ١/ ٣٤١ .

(٢٢٢) البحر المحيط (٨/ ٥٢٣) .

ويقول الشاطبي: "في تبين مقصد النحاة من إطلاق هذه الألفاظ: وربما يظن من لم يطلع على مقاصد النحويين أن قولهم: شاذ، أو لا يقاس عليه، أو بعيد في النظر القياسي أو ما أشبه ذلك ضعيف في نفسه وغير فصيح، وقد يقع مثل ذلك في القرآن فيقومون في ذلك بالتشنيع على قائل ذلك، وهم أولى لعمر الله أن يشنع عليهم، ويمال نحوهم بالتجهيل والتفبيح، وقال أيضا: "فإن القرآن الكريم قد يأتي. مما لا يقاس مثله، وإن كان فصيحاً وموجهاً في القيام نقلته" (٢٢٣) (٢٢٤).
ويقول المهدي: "وربما ذكرت من ذلك ما ظاهره في لغة العرب أنه غلط، إذ كان له وجه من النظر والتحليل برده إلى اللغة إثارة لنصرة الأئمة، وتحسينا للظن بسلف الأمة" (٢٢٥).

والقاعدة العامة في هذا ما ذكره سيبويه: "لا يحمل على الاضطرار والشاذ إذا كان له وجهٌ جيد" (٢٢٦). ولا ين جنى عبارات كاشفة في هذا المقام توضح طريقة التعامل مع ما يظنه غيره شاذاً، يقول ابن جنى "وهو أحسن من أن تحمل الكلمة على الشذوذ ما وجدت لها ضرباً من القياس" (٢٢٧)، فالشيء إنما يحمل على الشذوذ إذا لم يوجد له وجه غيره؛ فأما إذا كانت علتة في الصحة قائمة فحمله على الشذوذ خطأ" (٢٢٨).

وهو يؤكد على هذا المنهج، فيقول: "هرب إلى ذلك لئلا يحمله على الشذوذ ما وجد له مندوحة عنه" (٢٢٩).
وقال: "والقول الأول، وإن كان أغمض فليس فيه حمل على الشذوذ" (٢٣٠).

(٢٢٣) المقاصد الشافية ٤٥٦/٣.

(٢٢٤) وراجع الأدلة النحوية الإجمالية في المقاصد الشافية للشاطبي المتوفى سنة (٧٩٠هـ) - الرسالة العلمية (ص: ١٢٤).

(٢٢٥) بيان السبب الموجب لاختلاف القراءات وكثرة الطرق والروايات (ص: ٣٢)

(٢٢٦) الكتاب لسيبويه (٢/ ١٦٤).

(٢٢٧) : المنصف، لابن جنى (١/ ٢٢).

(٢٢٨) المنصف، لابن جنى (٢/ ١٠٦).

(٢٢٩) السابق (١/ ٢٠١).

(٢٣٠) السابق (٢/ ٣٢).

فإذا كان الأمر يحتمل أحد وجهين فأحسنهما الذي لا شذوذ فيه ، قال ابن جني : " وحمل "شهاوى" على أنه جمع "شهووى" قوي حسن ؛ لأنه ليس فيه حمل على الشذوذ" (٢٣١) .

فالأولى إذن ألا تحمل القراءة على الشذوذ ؛ لمخالفتها الوجه الأفصح في العربية .

وبهذا التفسير لن نجد أبداً قراءة قرآنية تخالف وجهاً من وجوه العربية ، حتى صار هذا الشرط كالعدم ، وعبارات النحويين صريحة في هذا المقام ، قال المهدي : " لم يوجد في القرآن العظيم حرف واحد إلا وله وجه صحيح في العربية" (٢٣٢) ، وقال الأشموني : " ما نقله ثقة ولا وجه له في العربية فلا يكاد يوجد" (٢٣٣) .

وقال ابن المنير : " ف" ليس القصد تصحيح القراءة بالعربية ، بل تصحيح العربية بالقراءة" (٢٣٤)

أما عن شبهة الوهم من القارئ ؛ لجهالة بالعربية عنده ، فقد رد عليه من يدافعون عن القراءات ، كما يدافعون عن القراء ، فهذا ابن جني يدافع عن قتادة بأنه لم يقرأ إلا بحجة من رواية أو دراية ، وإن كانت قراءته تخالف قياس التصريف والصنعة (٢٣٥) .

وهذا رد أبي حيان النحوي على من فضل ابن جني على الداني " هذا الذي قاله من أن أبا الفتح أثبت ، كلام لا يصح ؛ إذ رتبة أبي عمرو الداني في القراءات ومعرفتها ، وضبط رواياتها ، واختصاصه بذلك بالمكان الذي لا يدانيه أحد من أئمة القراءات ، فضلاً عن النحاة الذين ليسوا بمقرئين ، ولا رووا القرآن

(٢٣١) المنصف ، لابن جني (٢ / ٦٦) .

(٢٣٢) شرح الهداية ٤١٩/٢ ، وراجع : في القرآن و العربية الصراع بين القراء و النحاة ، د . أحمد علم الدين الجندي ، مجلة مجمع اللغة العربية (مصر) « عدد : ٣٣ » (ص : ١٤٧) .

(٢٣٣) منار الهدى في بيان الوقف والابتداء ومعه المقصد لتلخيص ما في المرشد (ص : ٢٢) .

(٢٣٤) الانتصاف لابن المنير بحاشية الكشاف ، (٢ / ٦٩) .

(٢٣٥) المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها (١ / ٨٤) .

عن أحد ، ولا روى عنهم القرآن أحد ، هذا مع الديانة الزائدة ، والتثبت في النقل ، وعدم التجاسر ، ووفور الحظ من العربية^(٢٣٦) .

وفي قراءة ابن عامر : بنصب أولادهم وجر شركائهم ، يقول أبو حيان في تصحيح القراءة ، والدفاع عن القارئ : " وبعض النحويين أجازها ، وهو الصحيح لوجودها في هذه القراءة المتواترة المنسوبة إلى العربي الصريح المحض ابن عامر ، الآخذ القرآن عن عثمان بن عفان ، قبل أن يظهر اللحن في لسان العرب ، ولوجودها أيضا في لسان العرب في عدة أبيات "^(٢٣٧) .

وهو مرة ثالثة يرد على الزمخشري مهاجماً له ، مدافعاً عن ابن عامر القارئ : "وأعجب لعجمي ضعيف في النحو يرد على عربي صريح محض قراءة متواترة موجود نظيرها في لسان العرب في غير ما بيت وأعجب لسوء ظن هذا الرجل بالقراء الأئمة الذين تخيرتهم هذه الأمة لنقل كتاب الله شرقاً وغرباً ، وقد اعتمد المسلمون على نقلهم لضبطهم ومعرفتهم وديانتهم "^(٢٣٨) .

وقد حمل أبو حيان على النحاة حينما ادعوا : " أن العربية صناعة لا يفهم القراء أسرارها ، ولا يدرون ما هي "^(٢٣٩) .

ولكننا مع هذا سنجد أبا حيان يشكك أحياناً في الراوي ، أو على الأدق يحكي كلام النحويين ، دون أن يرده مما يدل على تقبله له ، ومن هذا قوله : " (منسأته) ، بهمة ساكنة ، وهو من تسكين التحريك تخفيفاً ، وليس بقياس . وضعف النحاة هذه القراءة ، لأنه يلزم فيها أن يكون ما قبل التأنيث ساكناً غير الفاء . وقيل : قياسها التخفيف بين بين ، والراوي لم يضبط ومن هذا قوله : " وقيل : قياسها التخفيف بين بين ، والراوي لم يضبط "^(٢٤٠) .

(٢٣٦) البحر المحيط (٥/ ٦٦) ، وينظر : دراسات لأسلوب القرآن الكريم ١ / ٢٨ .

(٢٣٧) البحر المحيط (٤/ ٦٥٧) .

(٢٣٨) المرجع السابق (٤/ ٦٥٨) .

(٢٣٩) مراحل تطور الدرس النحوي ، الخثران ، ص ١٨١ .

(٢٤٠) البحر المحيط (٨/ ٥٣١) .

الرسم العثماني وأثره عند النحاة

سبق أن ذكرت أن الرسم العثماني كان لفترة طويلة هو الشرط الوحيد للحكم على القراءة بالصحة أو الشذوذ .

وأن بعض العلماء جعلوا ما خالف الرسم العثماني من القراءات هو الشاذ الذي لا يجوز القراءة به في الصلاة ، ولا في خارجها .

فما الذي يقصد بالرسم ؟ هل هو الهجاء والتصوير ، أو هو الحرف الذي جمع الناس عليه عثمان ؓ ، وألغى ونفى ما عداه من الحروف ؟ يطلق الرسم ويراد به أثر الكتابة في اللفظ ، وهو تصوير الكلمة بحروف هجائها بتقدير الابتداء بها ، والوقوف عليها .

وهو علم تعرف به مخالقات خط المصاحف العثمانية لأصول الرسم القياسي^(٢٤١) . أما ما المراد من الرسم العثماني فقد رجح أبو شامة أن الرسم لا يقصد به الهجاء ، وإنما يراد به زيادة كلمة أو نقصانها ، أو تبديل كلمة مكان أخرى ، يقول أبو شامة : "ولعل مرادهم بموافقة خط المصحف ما يرجع إلى زيادة الكلم ونقصانها .

فإن فيما يروى من ذلك عن أبي بن كعب وابن مسعود ؓ من هذا النوع شيئاً كثيراً ، فكتبت المصاحف على اللفظ الذي استقر عليه في العرصة الأخيرة على رسول الله ﷺ على ما سبق تفسيره .

وأما ما يرجع إلى الهجاء وتصوير الحروف ، فلا اعتبار بذلك في الرسم ، فإنه مظنة الاختلاف ، وأكثره اصطلاح ، وقد خولف الرسم بالإجماع في مواضع من ذلك ، كالصلاة والزكاة والحياة ، فهي مرسومات بالواو ولم يقرأها أحد على لفظ الواو . فليكتف في مثل ذلك بالأمرين الآخرين ، وهما صحة النقل والفصاحة في لغة العرب"^(٢٤٢) .

(٢٤١) انظر : دليل الحيران ، ص ٢٥ ، وسمير الطالبيين ، ص ٢٠ ، ورسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات القرآن الكريم (ص : ٥) .
(٢٤٢) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز (١/ ١٧٢ ، ١٧٣) .

وكرر أبو شامة هذا المعنى ، فذكر أن "القراءة نقل ، فما وافق منها ظاهر الخط كان أقوى ، وليس اتباع الخط بمجردِه واجباً ما لم يعضده نقل ، فإن وافق فيها ونعمت ذلك نور على نور ، قال الشيخ : وهذا الموضع أدل دليل على اتباع النقل في القراءة" (٢٤٣) .

وذكر أبو حيان ما يصلح أن يكون مثلاً على ما ذكره أبو شامة ، قال في إحدى القراءات : " وقرأ أبي : (وهو يخاصمه) وهي قراءة تفسير ، لا قراءة رواية لمخالفته سواد المصحف ، ولأن الذي روي بالتواتر هو يحاوره لا يخاصمه" (٢٤٤) .

وقال في موضع آخر : " وهذه القراءة مخالفة لسواد المصحف المجمع عليه ، فينبغي أن يجعل تفسيراً ، وكذا ما ورد عنه وعن غيره مما خالف سواد المصحف . وأكثر قراءات عبد الله إنما تنسب للشيعة . وقد قال بعض علمائنا : إنه صح عندنا بالتواتر قراءة عبد الله على غير ما ينقل عنه مما وافق السواد ، فتلك إنما هي آحاد ، وذلك على تقدير صحتها ، فلا تعارض ما ثبت بالتواتر" (٢٤٥) .

وسنجد في عصر ابن مجاهد صاحب السبعة من يحاول الخروج على شرط موافقة الرسم العثماني ، فقد كان ابن شنبوذ من كبار القراء في العراق ، وكان يقرأ في المحراب بحروف تخالف المصحف ، مما يعزى إلى مصحف أبي بن كعب (٢٤٦) وابن مسعود ، فنهى عن ذلك" (٢٤٧) .

ويرى أبو حيان التوحيدي أن ذلك اجتهاد من ابن شنبوذ ، كما هو اجتهاد أيضاً من ابن مقسم ، يقول التوحيدي في الدفاع عنهما : " وكان أبو بكر بن مقسم

(٢٤٣) إبراز المعاني من حرز الأمانى (ص : ٦٠٤) .

(٢٤٤) البحر المحيط (٧ / ١٧٧) .

(٢٤٥) السابق (١ / ٢٦٠) .

(٢٤٦) انظر : معترك الأقران في إجاز القرآن (١ / ٣٦) .

(٢٤٧) انظر : المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز (١ / ١٨٧) ، وراجع : المقدمات الأساسية في علوم القرآن (ص : ٥٣٥ ، ٥٣٦) .

يروئها ، وسمعتها وهي تقرأ عليه اثنتين وخمسين ، وعاش بعدها وكان شيخاً مكفوفاً حين لحقته ، ولم أر شيخاً أوطأ منه ولا أهدأ ، وله قراءات اختارها وأنكر الناس عليه ذلك ، وله ملحمة ، وأكثر الناس يقولون : ظلم في هذه القصة ، كما ظلم ابن شنبوذ حين آذاه ابن مجاهد ، وذلك أن ابن شنبوذ وابن مقسم لم يقرأ ما قرأ إلا بالأثر والحجة والرواية ، ولم يخترعا ولم يختلفا ، ولم ينزل الله تعالى اختيار ابن مجاهد من السماء ، وإنما اجتهد كما اجتهد من تقدم ، فليت شعري ما الذي هاجه على محاربة ابن شنبوذ حين قرأ ' إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت الغفور الرحيم ' مكان : العزيز" (٢٤٨) .

ومن أمثلة قراءته الشاذة : (إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فامضوا إلى ذكر الله) (٢٤٩) في موضع (فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ) (٢٥٠) ، وقرأ شاذاً : (وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا) (٢٥١) في موضع : (وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا) (٢٥٢) بزيادة لفظ (صالحة) ، وقرأ شاذاً : (فلما خر تبينت الناس أن الجن أن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا حولاً في العذاب المهين) (٢٥٣) ، في موضع : (فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ) (٢٥٤) وسبب الشذوذ مخالفتها لخط المصحف .

قال ابن خالويه : "صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ شَنْبُوذِ فِي رَمَضَانَ فَسَمِعْتَهُ يَقْرَأُ بِقِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ هَذِهِ" . قلت : وكان - رحمه الله - مؤلعاً بنقل الشاذ (٢٥٥) يرى أن

(٢٤٨) البصائر والذخائر - (٨ / ٦٥) .

(٢٤٩) المحتسب ٣٢٢١٢ .

(٢٥٠) الجمعة : من الآية ٩

(٢٥١) انظر : صحيح البخاري (٤ / ١٥٤) رقم : ٣٤٠١ .

(٢٥٢) الكهف : ٧٩ .

(٢٥٣) راجع : مناهل العرفان في علوم القرآن (١ / ٢٥٧ ، ٢٥٨) .

(٢٥٤) سبأ : ١٤ .

(٢٥٥) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون (٩ / ١٤٥) ، وراجع : اللباب في علوم الكتاب

(١٥ / ٥٩٥) ، و تفسير الزمخشري = الكشف عن حقائق غوامض التنزيل (٣ / ٥٦٣) .

يكتفي بشرطي صحة السند وموافقة العربية ، كما أن ابن مقسم هو الآخر خرج على شرط موافقة العربية ، لكنه استتيب^(٢٥٦) .

وقد اتجه فريق من العلماء إلى أن الرسم بلغ الغاية من الدقة والإحكام وأنهم كما يقول الداني "وليس شيء من الرسم ولا من النقط اصطلاح عليه السلف ، رضوان الله عليهم ، إلا وقد حاولوا به وجها من الصحة والصواب ، وقصدوا به طريقا من اللغة والقياس ، لموقعهم من العلم ، ومكانهم من الفصاحة . علم ذلك من علمه ، وجهله من جهله ، والفضل بيد الله يؤتيه من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم"^(٢٥٧) .

ولكن هذا واجه بعض التشكيك ، أو الرفض ، فقد اتهم الفراء الأولين بأنهم لم يكونوا أهل هجاء ، قال في قوله تعالى : " وَلَآؤَضَعُوا خِلَآكُمُ . . . بلام ألف وألف بعد ذلك ، ولم يكتب في القرآن لها نظير . و ذلك أنهم لا يكادون يستمرون في الكتاب على جهة واحدة ، ألا ترى أنهم كتبوا فما تغن النذر بغير ياء ، وما تغني الآيات والنذر بالياء ، وهو من سوء هجاء الأولين"^(٢٥٨) .

هذا مع أن الفراء ذكر أكثر من مرة أنه لا يشتهي مخالفة الكتاب^(٢٥٩) ، وأن «اتباع المصحف كما يقول إذا وجدت له وجها من كلام العرب وقراءة القراء أحب إلي من خلافه"^(٢٦٠) .

كما أن ابن قتيبة يرى أن الخطأ وقع في الرسم عند الأولين ، وأن أداء القراءة شيء ، وكتابتها شيء آخر ، قال ابن قتيبة : "وإنما فرق بين القراءة والكتاب لقول عثمان رحمة الله : أرى فيه لحنا وستقيمه العرب بألسنتها فأقامه بلسانه ، وترك الرسم على حاله"^(٢٦١) .

(٢٥٦) انظر : مباحث في علوم القرآن لصبحي الصالح (ص : ٢٥١) .

(٢٥٧) المحكم في نقط المصاحف (ص : ١٩٦) .

(٢٥٨) معاني القرآن للفراء (١ / ٤٣٩) .

(٢٥٩) انظر : السابق (٢ / ١٨٣ ، ٢٩٣) .

(٢٦٠) انظر : المرجع السابق (٢ / ٢٩٣) .

(٢٦١) تأويل مشكل القرآن ، تحقيق السيد أحمد صقر (ص : ٤٩) .

ويبدو أن هذا هو رأي ابن كثير أيضاً ، قال : " والغرض أن الكتابة لما كانت في ذلك الزمان لم تحكم جيداً ، وقع في كتابة المصاحف اختلاف في وضع الكلمات من حيث صناعة الكتابة لا من حيث المعنى" (٢٦٢) .

ويرى الدكتور شلبي أن الفارسي لا يرى أن موافقة الرسم شرط لصحة القراءة ، قال : " وأرجو أن يكون مفهوماً -وهذه عقيدة الفارسي- أنه لا يقول برسم المصحف ركناً من أركان القراءة الصحيحة" (٢٦٣) .

وهو رأي الزمخشري أيضاً ، فالرسم إذا تعارض مع القاعدة فإنه يقدم القاعدة ، وقد اعترض على قراءة ابن عامر (: قتل أولادهم شركائهم) " بجر (شركائهم) ، قال : "وأما قراءة ابن عامر : قتل أولادهم شركائهم برفع القتل ونصب الأولاد وجرّ الشركاء على إضافة القتل إلى الشركاء ، والفصل بينهما بغير الظرف ، فشيء لو كان في مكان الضرورات وهو الشعر ، لكان سمجاً مردوداً ، كما سمج وردّ .

زجّ القلوص أبي مزاده

فكيف به في الكلام المنثور ، فكيف به في القرآن المعجز بحسن نظمه وجزالته . والذي حمله على ذلك أن رأى في بعض المصاحف شركائهم مكتوباً بالياء" (٢٦٤) .

وقد عوّل ابن خلدون على هذا الأمر كثيراً ، وادعى وقوع الغلط من الصحابة حين رسموا المصاحف ، يقول : "فكان الخط العربي لأول الإسلام غير بالغ إلى الغاية من الإحكام والإتقان والإجادة ، ولا إلى التوسط ، لمكان العرب من البداوة والتوحش وبعدهم عن الصنائع ، وانظر ما وقع لأجل ذلك في رسمهم المصحف حيث رسمه الصحابة بخطوطهم ، وكانت غير مستحكمة في الإجادة فخالف الكثير من رسومهم ما اقتضته أقيسة رسوم صناعة الخط عند أهلها ، ثم

(٢٦٢) فضائل القرآن لابن كثير (ص : ٩١) .

(٢٦٣) رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات القرآن الكريم (ص : ٧٣) .

(٢٦٤) تفسير الكشاف مع الحواشي (٢/ ٧٠) .

اقتفى التابعون من السلف رسمهم فيها تبركا بما رسمه أصحاب رسول الله ﷺ وخير الخلق من بعده المتلقون لوحيه من كتاب الله وكلامه ، كما يقتفى لهذا العهد خط ولي أو عالم تبركا ، ويتبع رسمه خطأ أو صوابا ، وأين نسبة ذلك من الصحابة فيما كتبوه ، فاتبع ذلك ، وأثبت رسما ، ونبه العلماء بالرسم على مواضعه^(٢٦٥) ثم يقول أيضا "ولا تلتفتن في ذلك إلى ما يزعمه بعض المغفلين من أنهم كانوا محكمين لصناعة الخط ، وأن ما يتخيل من مخالفة خطوطهم لأصول الرسم ليس كما يتخيل بل لكلها وجه"^(٢٦٦) .

وهو الأمر الذي كرره المستشرق جولد تسيهر ، يقول : "اختلاف تحلية هيكل الرسم بالنقط ، واختلاف الحركات كانا هما السبب الأول في نشأة حركة اختلاف القراءات في نص لم يكن منقوفا أصلا ، أو لم تتحر الدقة في نقطه أو تحريكه"^(٢٦٧) .

إن اختلاف بعض المصاحف ، كمصحف ابن مسعود ، وأبي رضي الله عنهما عن مصحف عثمان ؓ لم يكن فقط اختلاف نقط وشكل ، بل كان أحيانا خلافاً في الزيادة والنقصان ، فهل كانت هذه الخلافات ضمن الأحرف السبعة التي رخص الرسول ﷺ في القراءة بها ، أو هي زيادات مدرجة للتفسير ؟

فإن كانت الأولى فالقراءة بها جائزة في الصلاة وفي خارجها، مع أنها خرجت عن مصحف عثمان ؓ، وإن كانت الثانية فليست قرآناً، ولا يحتج بها، ولا لها. وقد تعرض ابن جني لهذه القضية عارضاً شبهة أن "السلف كانوا يقرءون الحرف مكان نظيره من غير أن تتقدم القراءة بذلك ؛ لكنه لموافقته صاحبه في المعنى . وهذا موضع يجد الطاعن به إذا كان هكذا على القراءة مطعناً ، فيقول : ليست هذه الحروف كلها عن النبي - ﷺ ولو كانت عنه لما ساغ إبدال لفظ مكان لفظ ؛ إذ لم يثبت التخيير في ذلك عنه ، ولما أنكر أيضاً عليه : "يجمزون" ، إلا أن

(٢٦٥) تاريخ ابن خلدون (١/ ٥٢٦) .

(٢٦٦) السابق (١/ ٥٢٦ ، ٥٢٧) .

(٢٦٧) مذاهب التفسير الإسلامي ، ص ٨ ، وراجع : نشأة القراءات ورسم المصحف ، للدكتور عبد العال سالم علي مكرم ، مجلة الأزهر « عدد ٢٦١ » (ص : ٤) .

حُسْنُ الظنِّ بَأَنسٍ يَدْعُو إِلَى اعْتِقَادِ تَقَدُّمِ الْقِرَاءَةِ بِهَذِهِ الْأَحْرَفِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي هِيَ :
"يَجْمَحُونَ" و"يَجْمَزُونَ" و"يَشْتَدُونَ" ، فيقول : اقرأ بأبيها شئت ، فجميعها قراءة
مسموعة عن النبي -ﷺ- لقوله ﷺ : نزل القرآن بسبعة أحرف كلها شافٍ
كافٍ" (٢٦٨) .

أما القراءات المدرجة الزائدة للتفسير ، فهذه لا عمل للنحويين فيها ،
وليست عندهم سبباً لقبول القراءة ولا استدلال بها .

وأما ما كان منها يتعلق بالبنية والإعراب ، فهي بغيتهم ، ويبدو أكثر النحاة
متقبلين لها إذا وافقت العربية بوجه قوي ، حتى وإن خالفت الرسم العثماني ، هذا
بالطبع مع صحة السند ، فكأن شرط موافقة الرسم العثماني لم يشغل بال كثير من
النحاة .

وهذا ليس على إطلاقه ، فإننا سنجد الزجاج يعول على الرسم كثيراً ويجعله
شروطاً أصيلاً من شروط صحة القراءة ، يقول : "وكل ما وجدته إلى موافقة
المصحف أقرب لم أجز مخالفته ، لأن اتباعه سنة" (٢٦٩) .

ومتى اختلف موافقة الرسم فإنه يرد القراءة ، حتى وإن صح سندها ووافقت
العربية .

ومن ذلك قول الزجاج : "ومعنى (مُلَاقُوا رَبَّهُمْ) ملاقون ربهم ؛ لأن اسم
الفاعل ههنا نكرة ، ولكن النون تحذف استخفافاً ، ولا يجوز في القرآن إثباتها ؛
لأنه خلاف المصحف ، ولا يجوز أن يقع شيء في المصحف مجمع عليه
فيخالف ، لأن اتباع المصحف أصل اتباع السنة" (٢٧٠) .

وهو يكثر من التعليل باتباع المصحف قبولاً ورداً (٢٧١) ، حتى أنه ليرد قراءة
قرآنية تجوز عربية ، لكنها مخالفة للرسم العثماني ، ومن هذا قوله في قوله

(٢٦٨) المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها (١/ ٢٩٦) .

(٢٦٩) معاني القرآن وإعرابه - للزجاج (٣/ ٣٦٤) .

(٢٧٠) المرجع السابق (١/ ١٢٧) .

(٢٧١) انظر : معاني القرآن وإعرابه - للزجاج (١/ ١٨٠ ، ٢٠٥) ، (٢/ ٣٧٩) ،
و(٣/ ١٠٨ ، ١١٣ ، ٣٦٤ ، ٤٢٧) ، و(٤/ ٤٢٩) (٥/ ٢٤٣) .

تعالى : (قَالَ وَمَنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَأَنَا يَنْالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) : "وقد قرئت (لا ينال عهدي الظالمون)" (٢٧٢) والمعنى في الرفع والنصب - واحد ، لأن النِيلَ مشتمل على العهد . وعلى الظالمين إلا أنه منفي عنهم ، والقراءة الجيدة هي على نصب الظالمين ؛ . لأن المصحف . هكذا فيه ، وتلك القراءة جيدة (بالغة) إلا أنني لا أقرأ بها ، ولا ينبغي أن يُقرأ بها لأنها خلاف المصحف" (٢٧٣) .

ويقول في قوله تعالى : " (فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ) : "وقرأ عبد الله بن مسعود أنهما في النار خَالِدَانِ فِيهَا" (٢٧٤) ، وهو في العربية جائز ، إلا أنه خلاف المصحف ، فمن قَالَ (خَالِدِينَ فِيهَا) فنصب على الحال" (٢٧٥) .

وأقوى القراءات عنده التي توافق وجهاً قوياً من العربية ، وتوافق رسم المصحف ، يقول : " فلا يختارون للقرآن إلا أجود الوجوه ، وهذا مع موافقة المصحف" (٢٧٦) .

أما عن موقف أكثر النحويين من المحتجين للقراءات من رسم المصحف فـ " منهم من لا يعتمد عليه ، سالكا سبيل أهل الرأي في الاحتجاج والتخريج ، وهؤلاء هم فريق من النحاة . . . ويمثلون مدرسة القياس والنظر" (٢٧٧) .

وموافقة القراءة القرآنية للرسم العثماني يبدو أنها لم تكن شرطاً عند كثير من النحاة ، وإنما كانت أحد أدوات التفسير أو الترجيح ، فالشرط عند أكثر النحاة هو صحة السند وموافقة العربية فقط .

(٢٧٢) انظر : معاني القرآن للأخفش (١ / ١٥٤) ، و معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٢٠٥/١) ، وتفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (٤ / ٣٧) ، وتفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (٢ / ٢٤) ، و تفسير القرطبي (٢ / ١٠٨) .

(٢٧٣) معاني القرآن وإعرابه - للزجاج (١ / ٢٠٥) .

(٢٧٤) انظر : معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٥ / ١٤٩) ، وتفسير الزمخشري = الكشف عن حقائق غوامض التنزيل (٤ / ٥٠٧) ، و تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (٢٩ / ٥١١) .

(٢٧٥) معاني القرآن وإعرابه - للزجاج (٥ / ١٤٩) .

(٢٧٦) معاني القرآن وإعرابه - للزجاج (٥ / ٢٦٤) .

(٢٧٧) رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات القرآن الكريم (ص : ٦٣) .

ولذا فإننا نجد كثيراً منهم يردون قراءة ؛ لأنها لا توافق العربية على أصول مذهبهم ، أو لأنها لا تجوز إلا على وجه ضعيف لا يليق بجمال القرآن .
" وإنما نقلها من نقلها من العلماء لفوائد فيها تتعلق بعلم العربية لا للقراءة بها" (٢٧٨) .

أما أن نجدهم يردون القراءة ؛ لأنها خالفت الرسم العثماني كما فعل الزجاج فلا ، بل سنجد سيبويه مثلاً يستعين بالرسم سواء أكان عثمانياً أم غيره ؛ لتقوية حكم نحوي ، أو توجيهه ، ومن ذلك قول سيبويه : "وتقول : ودلو تأتيه فتحدثه . والرفع جيد على معنى التمني . ومثله قوله عز وجل : " ودوا لو تدهن فيدهنون " وزعم هارون أنها في بعض المصاحف : " ودوا لو تدهن فيدهنوا" (٢٧٩) .

وأما المصاحف التي ذكرها سيبويه فهي مصحف ابن مسعود (٢٨٠) .
وكذلك استعان سيبويه بقراءة أبيّ ﷺ في " (باب آخر تكون أن فيه مخففة) ، وذلك قولك : قد علمت أن لا يقول ذلك ، وقد تيقنت أن لا تفعل ذلك ، كأنه قال : أنه لا يقول وأنك لا تفعل .

ونظير ذلك قوله عزّ وجلّ : " علم أن سيكون منكم مرضى " وقوله : " أفلا يرون أن لا يرجع إليهم قولاً " ، وقال أيضاً : " لئلاً يعظم أهل الكتاب أن لا يقدر على شيء . "

وزعموا أنها في مصحف أبيّ (٢٨١) : أنهم لا يقدر (٢٨٢) .
" وقد ذكرها جفري في كتاب المصاحف بكسر الهمزة ، وهو خطأ" (٢٨٣) .
وواضح من هذين النصين لسببويه أنه لم يكن يرى مانعاً من الاحتجاج بالقراءات الشاذة إذا لم تخالف قاعدة نحوية ، حتى وإن خالفت الرسم العثماني .
فالعبرة عنده موافقة القاعدة ، سواء أكان ذلك موافقاً للرسم العثماني ، أم موافقاً لغيره .

-
- (٢٧٨) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص : ٢٠) .
(٢٧٩) الكتاب لسببويه (٣ / ٣٦) .
(٢٨٠) انظر : كتاب المصاحف بعناية آرثر جيفري ، ص ١٠٣ ، وراجع : رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات القرآن الكريم (ص : ٦٣) .
(٢٨١) انظر : كتاب المصاحف بعناية آرثر جيفري ، ص ١٦٩ .
(٢٨٢) الكتاب لسببويه (٣ / ١٦٦) .
(٢٨٣) رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات القرآن الكريم (ص : ٦٣) .

نتائج البحث

الآن قد جف القلم ، وانزاح عن عيني الغم ، فله أشكر ما قد أتم ، وإياه
أحمدُ على النعم .

قد انْقَضَبَ قُوًى مِنْ قَاوِيَةٍ ، وخرج السهم من الرمية ، وصحائف صارت
طوية .

هذا نزيهٌ للقلم ، بعد أمرٍ قد ألمّ ، لكنه قد تمّ ، فله محامدي .

وبعدُ فإنّي هنا ذاكراً أهم نتائج البحث .

• عرفت القراءات الشاذة في عهد عثمان بن عفان ؓ عندما نسخ المصاحف
وأرسل بها إلى الأمصار ، ففي هذه المرحلة حدث التفريق بين القراءات
المعتبرة والقراءات الشاذة ، إذ كان الصحابة يقرؤون بما خالف رسم المصحف
العثماني قبل كتابته والإجماع عليه والقراءة في ذلك الزمان لم تكن تنسب
إلى أشخاص بأعيانهم ، ولم تكن معدودة بعدد معين ، بل كل قراءة صح نقلها
ووافقت المصحف يقرأ بها .

• وفي مرحلة تالية تبدأ بتأليف ابن مجاهد لـ السبعة في القراءات اعتد بعض
الأصوليين بسبعة ابن مجاهد معياراً يعرف به شواذ القراءات من غيرها ، فقد
ذهب ابن الحاجب وابن السبكي رحمهما الله إلي القول بأن ما عدا القراءات
السبع فهو شاذ ، واعتمدت هذه المرحلة على شروط موافقة الرسم
العصماني ، وموافقة العربية لأي وجه كان ، مع وجوب التواتر .

• وفي مرحلة ثالثة اعتمدت على موافقة الرسم العثماني على أنه شرط لصحة
القراءة ، وموافقة القراءة القرآنية لوجه لا بد أن يكون قويا في العربية ،
لكنها تخلت عن شرط التواتر إلى شرط صحة السند .

وما اختلف فيه أي شرط من هذه الثلاثة فهو شاذ .

وفي هذه المرحلة سجد أنواعاً من القراءات يحكم عليها بالشذوذ ، مع أنها

موافقة للرسم العثماني ؛ لأنها خالفت الأفضح في العربية .

ويعد مكي القيسي هو أول من صرح بضرورة توفر الشروط الثلاثة مجتمعة

في القراءة الصحيحة ومن يكفي بصحة السند في القراءة القرآنية فلكي تكون القراءة عنده قرآناً ، لابد أن يضاف لها موافقة الرسم العثماني ، وموافقة العربية ، فإذا اختلف شرط فالقراءة ليست قرآناً ، ويجري عليها ما على الكلام من الحكم بالصحة أو الخطأ .

• وصف القراءات بالتواتر بالمفهوم السابق ، أمر يصعب تحقيقه ؛ لأن بعض القراءات تنتهي عند صحابي واحد فقط أو اثنين ، أو حتى ثلاثة ، ومثل هذا – عند المحدثين – لا يدخله في جملة المتواتر – وإن اختلفوا في العدد الذي يثبت به التواتر .

• القراءات عند الزركشي هي طريقة أداء القرآن من تثقيل وتخفيف ، ومد وقصر وإدغام ونحوهما ، وهو يميل بهذا إلى أن القراءات عبارة عن اختلاف اللغات واللهجات في تأدية أحرف القرآن .

• يتراءى لي أن بعض النحويين مثلهم مثل بعض الفقهاء والأصوليين كانوا لا يرون تواتر القراءات ، ويكتفون بصحة السند الذي لا بد معه من موافقة وجه من العربية قوي ، حملاً للقرآن على أشرف المذاهب ، ولذا لم يستحب بعضهم التخريج على ما جاء في ضرورة الشعر، ولا ضعيف الكلام، والأولى عندهم أن ترد القراءة ؛ لأنه بفحص صحتها وعرضها على مقياس العربية لم تثبت ، إلا على وجه ضعيف يجوز في الكلام ، ولا يجوز في القرآن ولا في قراءاته .

• المحاولات قبل ابن مجاهد للاعتماد على العربية دون الأثر في تصحيح القراءة القرآنية كانت موجودة ، لكنها وجهت بالرفض .

• اشتراط موافقة القراءة للعربية اختلف فيه بين موافقتها للعربية على أي وجه ، وموافقتها للأفصح فقط .

وإن كان الظاهر أن من أرادوا موافقة القراءة للأفصح ، فالقراءة عندهم إذا دارت بين جواز حملها على وجه ضعيف في العربية ، أو رد القراءة احتملوا رد القراءة ؛ لئلا يحمل القرآن ولا قراءاته على غير اللائق به ، وهذا يؤدي بدوره إلى كثرة الحكم بالشدوذ وتلحين القراءات .

وهذا ظاهر في عبارات النحويين الذين يردون القراءات ، ويعتلون سبب الرد بأن "القرآن إنما يحمل على أشرف المذاهب" . وأن "القرآن يُتخير له ولا يتخير عليه" ، وأنه لا يحمل الكتاب العزيز على القليل ، وكما قال ابن المنير : الاستقراء يدل على أنّ العامة لا تتفق في القراءة على غير الأفصح ، وجدير بالقرآن ذلك ، وهو أحق به من كلام العرب ، وسيبويه يحاشي عن اعتقاد ورود القرآن عن الأفصح وحمله على الشاذ^(٢٨٤) .

وهذا يرجح عندي أن بعض النحويين لم يكن يرى تواتر القراءات ، وأن القرآن والقراءات-عندهم- حقيقتان متغيرتان ، ولا تكون القراءة قرآناً إلا إذا وافقت العربية ، هذا بالطبع مع صحة السند .

• اتجه فريق من العلماء إلى أن الرسم العثماني بلغ الغاية من الدقة والإحكام وأنهم كما يقول الداني "وليس شيء من الرسم ولا من النقط اصطلح عليه السلف ، رضوان الله عليهم ، إلا وقد حاولوا به وجها من الصحة والصواب ، وقصدوا به طريقاً من اللغة والقياس ، لموقعهم من العلم ، ومكانهم من الفصاحة . علم ذلك من علمه ، وجهله من جهله ، والفضل بيد الله يؤتيه من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم"

ولكن هذا واجه بعض التشكيك ، أو الرفض ، فقد اتهم الفراء الأولين بأنهم لم يكونوا أهل هجاء ، كما أن ابن قتيبة يرى أن الخطأ وقع في الرسم عند الأولين ، وأن أداء القراءة شيء ، وكتابتها شيء آخر . ويبدو أن هذا هو رأي ابن كثير أيضاً .

• يرى الدكتور ثلبي أن الفارسي لا يرى أن موافقة الرسم شرط لصحة القراءة ، قال : " وأرجو أن يكون مفهوماً -وهذه عقيدة الفارسي- أنه لا يقول برسم المصحف ركناً من أركان القراءة الصحيحة" وهو رأي الزمخشري أيضاً ، فالرسم إذا تعارض مع القاعدة فإنه يقدم القاعدة ، وقد اعترض على قراءة ابن عامر .

(٢٨٤) نواهد الأبيكار وشوارد الأفكار = حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي (٣/ ٢٦١) .

- أما عن موقف أكثر النحويين من المحتجين للقراءات من رسم المصحف فـ"منهم من لا يعتمد عليه، سالكا سبيل أهل الرأي في الاحتجاج والتخريج، وهؤلاء هم فريق من النحاة ... ويمثلون مدرسة القياس والنظر" وموافقة القراءة القرآنية للرسم العثماني يبدو أنها لم تكن شرطاً عند كثير من النحاة ، وإنما كانت أحد أدوات التفسير أو الترجيح ، فالشرط عند أكثر النحاة هو صحة السند وموافقة العربية فقط .
ولذا فإننا نجد كثيراً منهم يردون قراءة ؛ لأنها لا توافق العربية على أصول مذهبهم ، أو لأنها لا تجوز إلا على وجه ضعيف لا يليق بجمال القرآن .
" وإنما نقلها من نقلها من العلماء لفوائد فيها تتعلق بعلم العربية لا للقراءة بها"

قائمة المراجع

أولاً : القرآن الكريم

ثانياً : الكتب والأبحاث والمقالات

- ١- الإبانة عن معاني القراءات ،لمكي بن أبي طالب ، تح: د. عبد الفتاح شلبي. دار نهضة مصر، ١٩٧٨م.
- ٢- إبراز المعاني من حرز الأماني لأبي شامة مطبعة مصطفى البابي الحلبي، بمصر، ١٤٠٢هـ.
- ٣- أبو علي الفارسي حياته و مكانته بين أئمة التفسير والعربية و آثاره في القراءات و النحو، د. عبد الفتاح شلبي دار المطبوعات الحديثة، السعودية ، ١٤٠٩هـ.
- ٤- الإتيقان في علوم القرآن ،للسيوطي مجمع الملك فهد ، مجمع الملك فهد ، السعودية ، ط ١ .
- ٥- احتجاجات أبي الفتح عثمان بن جني في كتابه «المحتسب» علي أبي بكر أحمد بن مجاهد، إبراهيم بن صالح الحنود، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية» عدد ٢٠ .
- ٦- الأحرف السبعة للقرآن، لأبي عمرو الداني، حرف السبعة للقرآن، تحقيق، د. عبد المهيمن طحان، مكتبة المنارة - مكة المكرمة، طبعة الأولى، ١٤٠٨ .
- ٧- الأحرف السبعة والقراءات القرآنية، مجلة دار الحديث الحسنية، عدد ٧ .
- ٨- الأدلة النحوية الإجمالية في المقاصد الشافية للشاطبي المتوفي سنة (٧٩٠هـ) - رسالة ماجستير، مقدمة من حسن بن محمد مفرق، جامعة أم القرى .
- ٩- أصول تصحيح القراءة عند مؤلفي كتب القراءات وعلوم القرآن قبل القرن الرابع، عبد الرحمن صالح الحاج، مجلة مجمع اللغة العربية (مصر)» العدد : ٩٠ .
- ١٠- إعراب القراءات الشواذ العكبري تحقيق محمد السيد عزوز، عالم الكتب، ط١، ١٩٩٦ م.
- ١١- إعراب القرآن للنحاس،. تح: د. زهير غازي زاهد . عالم الكتب ، ومكتبة النهضة العربية ط٢ ، ١٩٨٥ م .
- ١٢- الانتصار للقرآن للباقلاني للفاضي الباقلاني، تح: د. محمد عصام القضاة، دار الفتح : عمان ، ط ١ ، ٢٠٠١ م.
- ١٣- الانتصاف لابن المنير بحاشية الكشاف. دار الكتاب العربي - بيروت، ط٣، ١٤٠٧ هـ.
- ١٤- إيضاح الوقف والابتداء لابن الأنباري ، تح: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ٥١٣٩٠..
- ١٥- الإيضاح في شرح المفصل لابن الحاجب، تحقيق وتقديم موسى العلي، الجمهورية

- العراقية، وزارة الشؤون الدينية، ١٩٨٢م.
- ١٦- البحث اللغوي عند العرب د أحمد مختار عمر، القاهرة عالم الكتب ، ط٦ ، ١٩٨٨م.
- ١٧- البحر المحيط – لأبي حيان الأندلسي، تحقيق صدقي محمد جميل ، دار الفكر، بيروت ١٤١٢هـ.
- ١٨- البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي، دار الكتبي، ط١، ١٩٩٤م.
- ١٩- البديع في علم العربية ، لابن الأثير، تحقيق ودراسة د. فتحى أحمد علي الدين، مطبوعات جامعة أم القرى، ط١، ١٤١٩هـ.
- ٢٠- البرهان في علوم القرآن، للزرركشي، تحقيق أبو الفضل إبراهيم ، دار المعرفة، بيروت ، ١٣٩١.
- ٢١- البسيط في شرح جمل الزجاجي ، لابن أبي الربيع، تح: د. عياد بن عبيد الثبيتي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٧هـ.
- ٢٢- البصائر والذخائر، التوحيدى، تحقيق: و داد القاضي ، دار صادر بيروت ، ط٤ ، ١٩٩٩م.
- ٢٣- بغية الوعاة، السيوطي، تحقيق: أبو الفضل إبراهيم . المكتبة العصرية ، صيدا ، لبنان.
- ٢٤- بيان السبب الموجب لاختلاف القراءات وكثرة الطرق والروايات ، المهدي، تحقيق حاتم صالح الضامن، عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ / ١٩٩٨م.
- ٢٥- تاريخ ابن خلدون أو كتاب العبر ، وديوان المبتدأ والخبر ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
- ٢٦- تاريخ تاريخ القرآن ، محمد حسين علي اصغير، دار المؤرخ العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ / ١٩٩٩ .
- ٢٧- تأويل مشكل القرآن، ابن قتيبة، تحقيق السيد أحمد صقر ، دار التراث ، ط٢ ، ١٩٧٣م.
- ٢٨- تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير ببيروت، لبنان : دار إحياء التراث العربي، ١٩٩٥.
- ٢٩- تفسير الطبري = جامع البيان تحقيق: الشيخ محمود محمد شاكر . مؤسسة الرسالة ، ٢٠٠٠م .
- ٣٠- تفسير القرطبي، = الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط٢، ١٩٦٤م.
- ٣١- تهذيب التهذيب، ابن حجر، طبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى،

- ١٣٢٦هـ.
- ٣٢- تهذيب اللغة تهذيب اللغة الأزهرى، تح:محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربى ، ٢٠٠١ م .
- ٣٣- جامع البيان في القراءات السبع ،للداني،جامعة الشارقة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
- ٣٤- جمال القراء وكمال الإقراء ،السخاوي،ت عبد الحق عبد الدايم سيف القاضي، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ .
- ٣٥- جمع الجوامع في الفقه،السبكي،علق عليه عبد المنعم خليل إبراهيم،دار الكتب العلمية،بيروت، ط٢، ٢٠٠٣ م.
- ٣٦- حاشية الجمل ،أو الفتوحات الإلهية،تحقيق:إبراهيم شمس الدين،دار الكتب العلمية.
- ٣٧- الحجة في القراءات ، لابن خالويه ، تح: د. عبد العال سالم مكرم . دار الشروق ط٤ -١٩٨١ م.
- ٣٨- الحجة للقراء السبعة ، للفارسي،تحقيق: بدر الدين قهوجي ،وآخرون دار المأمون،دمشق،ط٢، ١٤٠٤ هـ.
- ٣٩- الخصائص لابن جني،تح:محمد علي النجار، عالم الكتب ، بيروت .
- ٤٠- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون للسمين الحلبي،تح:د. أحمد الخراط ،دار القلم ،دمشق ١٤٠٦هـ.
- ٤١- دراسات لأسلوب القرآن، للشيخ .محمد عبد الخالق عزيمة،دار الحديث،بالقاهرة .
- ٤٢- دليل الحيران على مورد الظمان،أبو إسحاق المارغني التونسي،دار الحديث،القاهرة.
- ٤٣- رسالة الملائكة ت،لأبي العلاء المعري،تحقيق: محمد سليم الجندي،دار صادر بيروت .
- ٤٤- رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات القرآن الكريم ،دار عبد الفتاح شلبي،مكتبة وهبة.
- ٤٥- السبعة في القراءات لابن مجاهد، تح: د. شوقي ضيف دار المعارف،القاهرة ١٤٠٠ هـ .
- ٤٦- سراج القارئ المبتدي وتذكار المقرئ المنتهي ،ابن القاصح،راجعه الشيخ علي الضباع،مكتبة عيسى الحلبي البابي،ط٣، ١٩٥٤ م.
- ٤٧- سمير الطالبين في رسم وضبط الكتاب المبين،تأليف الشيخ محمد علي الضباع،المكتبة الزهرية للتراث،ط١٩٩٩،١م.
- ٤٨- سنن الترمذي= الجامع الكبير، ت بشار عواد معروف، ،دار الغرب الإسلامي،بيروت ١٩٩٨ م.

- ٤٩- سيبويه في الميزان، مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة - مصر، ج ٣٤، (١٩٧٤).
- ٥٠- شرح الرضي على الكافية، تحقيق: يوسف حسن عمر، جامعة، قار يونس
- ٥١- شرح السنة للبغوي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٩٨٣ م.
- ٥٢- شرح الشافية للخضر اليزدي أتمه سنة ٧٢٠ هـ دراسة وتحقيق - الرسالة
دكتوراه، حسن الحمدو العثمان، جامعة أم القرى، ١٩٩٦ م.
- ٥٣- شرح للمع في النحو، للأصفهاني، دراسة و تحقيق: حربي، محمد خليل مراد، دار
الكتب العلمية، بيروت.
- ٥٤- شرح المفصل لابن يعيش دار الطباعة المنيرية، بمصر، ١٩٢٨ م.
- ٥٥- شرح الهداية للمهدوي، تحقيق: حازم سعيد رياض، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٥ هـ.
- ٥٦- شرح جمل الزجاجي لابن خروف، تح: د. سلوى محمد عرب . مطابع جامعة أم القرى
ط ١ ١٤٢٠ هـ .
- ٥٧- شرح شافية ابن الحاجب لرضي الدين الاسترأبادي (٦٨٦هـ). تح: الأستاذ. محمد
نور الحسن وزميلييه . دار الكتب العلمية ١٩٨٢ م
- ٥٨- شرح كتاب سيبويه، للسيرافي، تحقيق أحمد حسن مهدي، دار الكتب
العلمية، بيروت، ط ١، ٢٠٠٨ م.
- ٥٩- شواذ القراءات للكرمانى، تحقيق د شمران العجلي، مؤسسة البلاغ، بيروت.
- ٦٠- صحيح البخاري دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢ هـ.
- ٦١- طبقات النحويين واللغويين، للزبيدي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف
القاهرة .
- ٦٢- غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري، نشره برجستراسر، مطبعة السعادة ،
بمصر، ١٣٩٤ هـ.
- ٦٣- غيث النفع في القراءات السبع، الصفاقسي، تحقيق: أحمد محمود عبد السميع
الشافعي، دار الكتب العلمية.
- ٦٤- الفتاوى الكبرى لابن تيمية دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٨٧ م.
- ٦٥- فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخارى، ابن حجر العسقلاني. تح: محب الدين
الخطيب، دار المعرفة للطباعة والنشر، ط ٢.
- ٦٦- فتح القدير الجامع لفني الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي الشوكاني .

- ٦٧- الفراء والدراسات القرآنية: موقف الفراء من القراءات القرآنية، علي ناصر غالب، مجلة المورد، عدد: ٦٨.
- ٦٨- فضائل القرآن لابن كثير، مكتبة ابن تيمية الطبعة: الطبعة الأولى - ١٤١٦ هـ.
- ٦٩- الفهرست، لابن النديم، دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٨ م.
- ٧٠- في الأدب الجاهلي، طه حسين، ط٣، ١٩٣٣ م.
- ٧١- في القرآن و العربية الصراع بين القراء و النحاة، د. أحمد علم الدين الجندي، مجلة مجمع اللغة العربية (مصر) عدد: ٣٣.
- ٧٢- القراءات الشاذة آراء علماء الاسلام فيها ١-، الشيخ عبد الفتاح القاضي، مجله الأزهر» المجلد التاسع و العشرون، غرة شعبان ١٣٧٧ - العدد ٨.
- ٧٣- القراءات الشاذة وتوجيهها النحوي، د محمود حمدو الصغير، دار الفكر المعاصر، ط١، ١٩٩٩ م.
- ٧٤- القراءات القرآنية عند ابن جني، د. جايد زيدان مخلف، مجلة الحكمة» عدد ٩.
- ٧٥- القراءات القرآنية، تاريخ وتعريف، عبد الهادي الفضلي، عبد الهادي الفضلي، دار القلم، بيروت.
- ٧٦- القراءات في نظر المستشرقين والملحدين، عبد الفاح القاضي، مجلة الأزهر، السنة الثالثة والأربعون، الجزء ٩.
- ٧٧- القراءات وأثرها في علوم العربية م، د محمد سالم محيسن، مكتبة الكليات الأزهرية، ط١، ١٩٨٤ م.
- ٧٨- قواعد نقد القراءات القرآنية دراسة نظرية تطبيقية د عبد الباقي سراققة سيبي، دار كنوز إشبيليا، ط٩، ٢٠٠٩ م.
- ٧٩- الكامل في اللغة والأدب، للمبرد،: تحقيق: أبي الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ط٣، ١٩٩٧ م.
- ٨٠- الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها، الهذلي، تحقيق: جمال بن السيد بن رفاعي الشايب، مؤسسة سما للتوزيع والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
- ٨١- كتاب المصاحف بعناية آرثر جيفري، لندن، ١٩٧٣ م.
- ٨٢- كتاب سيبويه و يليه تحصيل عين الذهب، مؤسسة الأعلمي، بيروت.
- ٨٣- الكتاب لسيبويه، تحقيق: عبد السلام هارون، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٧ م.
- ٨٤- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، للزمخشري، ومعه حاشية ابن المنير، دار الكتاب العربي - بيروت.
- ٨٥- الكنز في القراءات العشر، الواسطي المقرئ، تحقيق: د. خالد المشهدانين، مكتبة الثقافة

- الدينية - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ٨٦- اللباب في علوم الكتاب، تح: عادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٨ م.
- ٨٧- لطائف الإشارات لفنون القراءات، للقسطلاني، تحقيق الشيخ عامر السيد عثمان، والدكتور عبدالصبور شاهين، لجنة إحياء التراث الإسلامي ١٩٧٢م.
- ٨٨- اللهجات العربية في القراءات القرآنية، دكتور عبده الراجحي، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٦ م.
- ٨٩- مباحث في علوم القرآن، صبحي الصالح، دار العلم للملايين، الطبعة الرابعة والعشرون كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠ م.
- ٩٠- المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، لابن جنى (٣٩٢هـ) .
تح: على النجدي ناصف، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ١٩٩٤ م.
- ٩١- المحكم في نقط المصاحف، أبو عرو الداني، تحقيق: د. عزة حسن، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: الثانية
- ٩٢- مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع - لابن خالويه (٣٧٠ هـ) بغناية برجستراسر، وأثر جفري مكتبة المتنبى ..
- ٩٣- مختصر منتهى السؤل والأمل علمي الاصول والجدل، تحقيق الدكتور نذير حمادو، ط١، ٢٠٠٦ م.
- ٩٤- المدخل إلى تقويم اللسان، لابن هشام اللخمي، تحقيق د. محي الدين الجنان، تحقيق: مأمون بن محي الدين الجنان، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٥ م.
- ٩٥- المدخل إلى تقويم اللسان، تحقيق د. حاتم الضامن دار البشائر، ط١، ٢٠٠٣ م.
- ٩٦- مذاهب التفسير الإسلامي، جولد تسيهر، مكتبة الخانجي، ١٩٥٥ م.
- ٩٧- مراتب النحويين، لأبي الطيب اللغوي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، نهضة مصر، ١٣٧٥ هـ.
- ٩٨- مراحل تطور الدرس النحوي، د عبدالله الخثران، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٣ م.
- ٩٩- المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، لأبي شامة، تحقيق: طيار آلتى قولاج، الناشر: دار صادر، بيروت: ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- ١٠٠- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان القاري، تح: جمال عيتاني، دار الكتب العلمية، ٢٠٠١ م.
- ١٠١- معاني القرآن للأخفش لأبي الحسن سعيد بن مسعدة الأخفش (٢١٥هـ) . تح:

د. هدى قراعة. مكتبة الخانجي . ط ١ ، ١٩٩٠ م.

١٠٢ - معاني القراءات للأزهري ، تحقيق: عيد أحمد درويش ، وعضو القوزي ، ط ١ ، ١٩٩١ م.

١٠٣ - معاني القرآن للفراء، الجزء الأول تح: أحمد نجاتي ومحمد علي النجار ، والثاني تح: محمد علي النجار، والثالث تح: د. عبد الفتاح شلبي ، ومراجعة أ. علي ناصف . مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة ، ط ٣ هـ ، ٢٠٠١ م.

١٠٤ - معاني القرآن وإعرابه للزجاج ، تحقيق الدكتور عبد الفتاح شلبي، عالم الكتب، بيروت، ١٩٨٨ م.

١٠٥ - معترك الأقران في إعجاز القرآن، السيوطي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

١٠٦ - معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار ، تح: بشار عواد معروف ، وآخران ، مؤسسة الرسالة .

١٠٧ - المغني لابن قدامة ، دار الفكر ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٥ هـ .

١٠٨ - مفاتيح الأغاني في القراءات والمعاني، الكرمانلي، تحقيق: د عبد الكريم مصطفى مدلج، دار ابن جزم، ط ١، ٢٠٠١ م.

١٠٩ - المفصل في علم العربية وصناعة الإعراب ، للزمخشري ، تح: د. علي بو ملحم ، مكتبة الهلال.

١١٠ - المقاصد الشافية، الشاطبي ، تح: د. عبد الحمين بن سليمان العثيمين ، جامعة أمالقرى ، ط ١ ، ٢٠٠٧ م .

١١١ - المقتضب ، للمبرد، تحقيق: . محمد عبد الخالق عزيمة ط . المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ١٤١٥ هـ ، ١٩٩٤ م.

١١٢ - المقدمات الأساسية في علوم القرآن، عبد الله الجديع الغزوي، مركز البحوث الإسلامية ليدز - بريطانيا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م

١١٣ - المقرب ومعه مثل المقرب، لابن عصفور، تحقيق: معوض، علي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت.

١١٤ - المكرر في ما تواتر من القراءات السبع وتحرر ، سراج الدين النشار، تحقيق: أحمد محمود عبد السميع الشافعي الحفيان، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

١١٥ - منار الهدى في بيان الوقف والابتداء ومعه المقصد لتلخيص ما في المرشد

- شريف، الأشموني، تحقيق: أبو العلا العدوي: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى،
١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م
- ١١٦- منجد المقرئين ومرشد الطالبين، ابن الجزري، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى
١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ١١٧- المنصف: شرح ابن جنى لكتاب التصريف للمازني، تح: إبراهيم مصطفى، وآخر، ط.
دار إحياء التراث القديم، ١٩٥٤ م.
- ١١٨- الموضح في وجود القراءات وعللها، لابن أبي مريم، تحقيق الشيخ عبد الرحيم
الطرهوني، دار الكتب العلمية - ط١، ٢٠٠٩ م.
- ١١٩- موقف أبي اسحاق الزجاج (٣١٠ هـ) من القراءات المتواترة في كتابة معاني
القرآن وإعرابه د/ علي بن عبد الله الراجحي، وما بعدها، فكر وإبداع - مصر، ج٤٣،
(٢٠٠٧).
- ١٢٠- موقف الفراء من القراءات القرآنية ، علي ناصر غالب، مجلة المورد» عدد ٦٨».
- ١٢١- موقف النحاة من القراءات القرآنية حتى نهاية القرن الرابع الهجري د شعبان صلاح،
دار غريب.
- ١٢٢- موقف سيبويه من القراءات والحديث، دخديجة الحديثي، مجلة كلية الآداب بغداد» عدد:
١٤».
- ١٢٣- النحويون والقراءات القرآنية، زهير غازي زاهد، مجلة آداب المستنصرية» عدد ١٥» .
- ١٢٤- نشأة القراءات ورسم المصحف ، للدكتور عبد العال سالم علي مكرم، مجلة الأزهر»
عدد ٢٦١».
- ١٢٥- النشر في القراءات العشر ، ابن الجزري ، تصحيح ومراجعة : علي محمد الضباع .
- ١٢٦- نواهد الأبيكار وشوارد الأفكار = حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي ، جامعة أم
القرى - كلية الدعوة وأصول الدين، المملكة العربية السعودية (٣ رسائل دكتوراة)، عام
النشر: ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ١٢٧- نيل الأوطار ، شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار ، لمحمد بن علي الشوكاني
(١٢٥٥ هـ) . دار الجيل، بيروت.
- ١٢٨- الهادي شرح طيبة النشر في القراءات العشر ، محمد سالم محيسن، الناشر: دار الجيل
- بيروت، الطبعة: الأولى، هـ - ١٩٩٧ م.
- ١٢٩- الوافي في شرح الشاطبية ، الشيخ عبد الفتاح القاضي، مكتبة السوادي
للتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٩٩٢ م.